جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين

منهج الإمام ابن حزم في دراسة مختلف الحديث من خلال كتابه "حجة الوداع"

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الإسلامية – تخصص: الحديث وعلومه.

الطالب:
عبد الكريم بكار

المشرف:
د. خريف زتون

اللجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
أ د. عبد الكريم بوغزالة	أستاذ التعليم العالي	جامعة حمه لخضر – الوادي	رئيسا
د. خـــريـف زتـــون	أستاذ مساعد أ	جامعة حمه لخضر – الوادي	مشرفا ومقررا
أ. العيـــد بـــلالي	أستاذ مؤقـــت	جامعة حمه لخضر – الوادي	عضوا

السنة الجامعية: 1436 –1437هـ/ 2015 –2016م

جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين

منهج الإمام ابن حزم في دراسة مختلف الحديث من خلال كتابه "حجة الوداع"

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الإسلامية – تخصص: الحديث وعلومه.

الطالب:
عبد الكريم بكار

المشرف:
د. خريف زتون

اللجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
أ د. عبد الكريم بوغزالة	أستاذ التعليم العالي	جامعة حمه لخضر – الوادي	رئيسا
د. خـــريـف زتـــون	أستاذ مساعد أ	جامعة حمه لخضر – الوادي	مشرفا ومقررا
أ. العيـــد بـــلالي	أستاذ مؤقـــت	جامعة حمه لخضر – الوادي	عضوا

السنة الجامعية: 1436 –1437هـ/ 2015 –2016م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى من قال الله تعالى في شأنهما

﴿ وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ﴾ – الإسراء: ٢٤– تقديرا لهما وعرفانا لما قدماه لي من رعاية وحنان.

وإلى شريكة حياتي، زوجتي الغالية.

وإلى أولادي: عبد الرحمان ومروة، وإخوتي وأخواتي، وفقهم الله.

إلى جميع الأقارب والأحباب والأقارب

إلى كل من علمني حرفا من مرحلة الابتدائي إلى غاية تخرجي.

وأدعو ربي الكريم أن يسعدهم في الدارين

وأن يجعلهم من الشهداء والصديقين...

شكر وعرفان

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ – إبراهيم: ٧ –

فله الحمد على ما من علينا من نعمة الهداية والإرشاد والتوفيق.

أتقدم ببالغ الشكر والتقدير والاحترام:

إلى الدكتور "خريف زتون"

الذي علمني هذا المقياس، ووجهني في هذا العمل،

كما أنه جسد لي عظم حرمة النصوص والأقوال، وعلمني أدب التعامل معها...، فوفقه الله وسدد خطاه.

كما أتقدم بالشكر والتقدير:

إلى اللجنة المناقشة لهذه المذكرة، وإعطائها التوجيهات والنصائح،

وإلى جمعية الحديث الشريف وإحياء التراث، وكذلك جامعة آل البيت على مساعدتي على فهم وفقه هذا الكتاب الفذ في هذا العلم.

كما أتقدم بالشكر والتقدير:

إلى كل من ساعدني من قريب أوبعيد.

الملخص

تناولت في هذه الرسالة منهج الإمام ابن حزم في دراسة مختلف الحديث من خلال كتابه "حجة الوداع"؛ وقد اشتملت هذه الدراسة على مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة.

وقد بينت أن الإمام ابن حزم –رحمه الله– قد حاول جاهدا نفي التعارض الحقيقي بين الأحاديث النبوية، معتمدا في ذلك على مسالك دفع التعارض في علم مختلف الحديث، والتي تتمثل في: الجمع والنسخ والترجيح، كما بينت أنه قد توقف في مسألة حديثية واحدة.

وقد ذكرت أقواله في دفع التعارض، وذكرت أيضا قواعد عامة في علم مختلف الحديث وغيره، انتهجها الإمام ابن حزم نتيجة تأثره بالمنهج الظاهري الذي تبناه؛ والذي يقوم هذا الأخير عنده على ثلاثة أصول، وهي: النص والإجماع والدليل.

Abstract

In this research paper, I have dealt with the approach of Imam Ibn Hazm in his studies of Mukhtalif Alhadith (Controversial Hadiths) through his book " Hajjat Alwada" (The prophet's farewell pilgrimage). This dissertation consists of an introduction, three chapters, and a conclusion.

I have also showed that Imam Ibn Hazm tried to deny the real controversy among the hadiths depending on ways of conflicts in the studies of Mukhtalif Alhadith which are: collecting, copying, and preferring, as I have showed that he stopped at one issue of Hadith.

Moreover, I have mentioned his sayings in avoiding conflicts and general rules in the studies of Mukhtalif Alhadith which Ibn Hazm followed for that he was affected by the approach he adopted, disambiguation (Zahirya) which depends on three principles: the script, the consensus, and the proof.

المقدمة

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. أما بعد:

فإن أعظم ميراث تركه لنا النبي المختار (صلى الله عليه وسلم) بعد القرآن الكريم هو السنة النبوية المطهرة، وقد تكفل الله عز وجل بحفظها كما تكفل بحفظ القرآن الكريم، فقد قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ -الحجر: ٩ -؛ والذكر -كما ذكر المفسرون- يعني القرآن والسنة.

وعليه فإن جهود العلماء في مجال خدمة السنة النبوية المطهرة كثيرة وجليلة، وقد اختلفت مناهجهم وأساليبهم في خدمتها، وذلك إلى أن جاءت مدرسة بلاد الأندلس خلال القرن الرابع والخامس هجري، التي أنجبت رجالا صان الله بهم هذا الدين العظيم، ومنهم: أبو محمد علي ابن حزم، وأبو عمرو الداني...إلخ، وبهؤلاء العلماء وغيرهم فرضت هذه المدرسة مكانتها بين المدارس الحديثية، وتركت لنا علما غزيرا، يجعل المتأمل مندفعا للبحث فيه، قاصدا بذلك نفض الغبار عليه.

كما أنه لم يقتصر دور هؤلاء العلماء على تقريب الأحاديث للناس وتسهيل فهمها عليهم، بل قاموا بمجهودات عظيمة؛ يردون من خلالها على الشبهات التي وضعها المشككون والطاعنون في السنة النبوية، وذلك عن طريق علم مختلف الحديث.

ولذلك فقد اخترت دراسة مختلف الحديث بطريقة ومنهج أحد علماء الأندلس والمغرب، ألا وهو الإمام أبو محمد علي ابن حزم -تغمده الله برحمته-، وذلك من خلال كتابه "حجة الوداع".

إشكالية البحث:

يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية لهذا البحث من خلال طرح هذا السؤال، وهو: ماهي الأصول والقواعد التي يقوم عليها منهج الإمام ابن حزم في علم مختلف الحديث؟، ومن هذا السؤال الرئيسي، تتفرع العديد من الأسئلة الأخرى الشارحة له، وهي كالتالي:

1) هل اعتمد الإمام ابن حزم –رحمه الله–على أصول وقواعد سابقة في هذا العلم؟، أم أنه مؤسس لقواعد جديدة؟.

2) ما هي أهم مسالكه –رحمه الله– في دفع التعارض بين الأحاديث؟.

3) ما هي جهوده –رحمه الله– في دراسة مختلف الحديث؟.

وقد حاولت جاهدا الإجابة على هذه الإشكالية في بحث وسمته ب: "منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث من خلال كتابه حجة الوداع".

أهمية البحث:

"لا يخفى على كل متخصص في علوم الحديث، والفقه، والأصول، ما لعلم مختلف الحديث من أهمية"[1]؛ هذا العلم الذي لا تتسنى معرفته إلا للأئمة الجامعين بين الحديث والفقه، الغائصين في المعاني الدقيقة فيهما.

كما أنه لاتخفى أهمية هذا الكتاب –حجة الوداع–، وهذا لأنه يتعلق بركن من أركان الإسلام، ألا وهو ركن الحج، ومن هذا وذاك تبرز أهمية هذا البحث، بالإضافة إلى النقاط التالية:

1) هذا البحث موضوعه السنة النبوية، فهو من أشرف العلوم وأعلاها وأحقها بالبحث.

1– مادة مختلف الحديث، للدكتورة حكيمة حفيظي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، كلية أصول الدين، قسم الكتاب والسنة، مذكرة مقدمة لطلبة السنة الثالثة (ل.م.د)، العام الجامعي: 2014/2013، (ص02).

2) هذا الموضوع –مختلف الحديث– يتناول دراسة الحديث رواية ودراية، كما أن له علاقة بالفقه والأصول بصفة خاصة، وبالعلوم الأخرى بصفة عامة.

3) هذا البحث يبرز شخصية علمية عظيمة، فابن حزم علم جليل من أعلام المغرب والأندلس.

أهداف البحث:

الهدف من هذا البحث هو معرفة كيفية دراسة مختلف الحديث عند الإمام ابن حزم –رحمه الله–، وهذا لمعرفة حقيقة المنهج الظاهري الذي اتبعه هذا الإمام، من خلال كتابه حجة الوداع، ومحولة تقريب كتاب "حجة الوداع" لطالب العلم من خلال بيان منهجه.

أسباب اختيار الموضوع:

وهناك أسباب جعلتني أختار هذا الموضوع، ألخصها في النقاط التالية:

1) لأن الموضوع يجمع الكثير من أنواع العلوم "الحديث، الفقه والأصول، علم الجغرافيا...الخ".

2) لأنني التمست الفيصل والجزم من كلام الإمام ابن حزم، فأردت أن أرى من أين يستمد علمه –رحمه الله–.

3) لأن كتاب "حجة الوداع" يتناول ركنا من أركان الإسلام، وهو الحج، ولأنه أحد متون الحديث.

4) لأن البحث يتعلق بعلم من أعلام المغرب الإسلامي، فأردت بذلك نفض الغبار على ميراث هذه البلاد.

5) محبة معرفة حقيقة المنهج الظاهري.

الدراسات السابقة:

لقد وجدت دراسات عديدة تتعلق بموضوع مختلف الحديث، وقد استعنت ببعضها في هذا الجانب، وقد ركزت على أحدهم أكثر، وهو الأول فيما سأذكر:

1) منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، للدكتور عبد المجيد محمد بن إسماعيل السوسوة، دار النفائس للنشر والتوزيع، كلية الشريعة والقانون، جامعة صنعاء، الطبعة الأولى (1997/1418).

2) مختلف الحديث وأثره في أحكام الحدود والعقوبات، للدكتور طارق بن محمد العواري، كلية الشريعة، جامعة الكويت، دار ابن حزم، بيروت لبنان، الطبعة الأولى (2007/1428).

3) مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين، للدكتور أسامة الخياط، دار ابن حزم، الطبعة الأولى (2001/1421).

4) منهج ابن بطال في تأويل مختلف الحديث من خلال كتابه شرح صحيح البخاري –من أول كتاب الإيمان إلى آخر كتاب الصلاة نموذجا–، لمداح ثامر، تحت إشراف الأستاذ الدكتور: محمد عبد النبي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإسلامية، قسم العقائد والأديان، تخصص كتاب وسنة، السنة الجامعية:2012،2011م.

وأما فيما يخص الدراسة حول الإمام ابن حزم وكتابه، فقد وجدت دراسة مطابقة لهذا العنوان، وهي: "منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث في كتابه حجة الوداع"، لخالد بن عبد الرحمان بن عارف القاسم، قسم أصول الدين في كلية الدراسات الفقهية، جمعية الحديث الشريف وإحياء التراث/ فرع الزرقاء، جامعة آل البيت، نوقشت وأوصي بإجازتها بتاريخ: 2 ربيع الأول 1425هـ، الموافق: 22 /4/ 2004م.

هذه الدراسة الرائعة التي جسدت لي طريق فقه هذا الكتاب الفذ، وهذا لأنها من كلية الدراسات الفقهية، ومن هذه النقطة كان مبدأ تميز دراستي عن دراسته، وقد تميزت دراستي عن هذه الدراسة بالتالي:

1) إبراز الأحاديث المتعارضة ظاهرا، بينما في الدراسة المطابقة لا يوجد ذكر لهذه الأحاديث.

2) تخريج هذه الأحاديث المتعارضة ظاهرا.

3) تبيين بعض الفوارق الفقهية التي كانت سببا في مختلف الحديث، وذلك أثناء التخريج، وذلك بشرح بعض المفردات أوغير ذلك.

4) غلب على دراستي الجانب الحديثي، بينما غلب على الدراسة المطابقة الجانب الفقهي.

5) إدخال بعض التقسيمات، وذلك على حسب علمي بمختلف الحديث.

كما أنني قد وجدت دراسة مطابقة أخرى في مضمونها، وهي باب كبير في كتاب "ابن حزم حياته وعصره ،آراؤه وفقهه، لمحمد أبي زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1978م"، وهذا الباب هو: "أصول ابن حزم"، حيث وضح فيه مؤلفه أصول الإمام ابن حزم في مسالك دفع التعارض عنده –رحمه الله–.

وقد تميزت دراستي عن هذه الدراسة بمحاولة تلخيص منهج هذا الإمام الجليل في كل مسلك له في دفع التعارض.

كما أنني قد اعتمدت على دراسات أخرى تخص الإمام ابن حزم –رحمه الله–، وهي كالآتي:

1) القواعد الفقهية عند الإمام ابن حزم من خلال كتابه المحلى، لأحمد بن محمد بن سعد آل سعد الغامدي، إشراف: ناصر بن عبد الله بن عبد العزيز الميمان، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، شعبة الفقه، 1427هـ.

2) إلزامات ابن حزم الظاهري للفقهاء من خلال كتابه المحلى، لسمراء نور الدين بيكر، إشراف الأستاذة الدكتورة: حياة محمد علي خفاجي، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الشريعة، 1436هـ-2014م.

3) إلزامات ابن حزم الظاهري لفقهاء المذاهب الأربعة في كتاب الطهارة من المحلى، لضيف الله بن عامر بن سعيد الشهري، إشراف فضيلة الشيخ: أ.د/ عبد الله بن حمد بن ناصر الغطيمل، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الشريعة، 1431-1432هـ.

صعوبات البحث:

_ صعوبة التوفيق بين مهنة التدريس وإنجاز البحث، خاصة أني كنت أعمل في ولاية إيليزي، والتي تفتقر لكثير من وسائل البحث، حيث عملت لمدة شهرين بعد السداسي الثالث.

منهج البحث:

لقد اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي، وكذلك المنهج الوصفي، حيث جمعت بعض الأحاديث التي ظاهرها التعارض -في الجزء المخصص طبعا-، والتي تناولها الإمام ابن حزم -رحمه الله-، ثم أحاول دراسة موقفه وتحليله، مستعينا بذلك على القرائن والملابسات التي جمع بها أو رجح...الخ.

فعملي في هذا البحث يرتكز على:

1) جمع بعض الأحاديث التي ظاهرها التعارض، ثم إعطاء وجه التعارض بينها، وصولا إلى موقف الإمام ابن حزم -رحمه الله- في دفع التعارض.

2) دراسة الأحاديث من ناحيتي الرواية والدراية.

منهجية البحث:

فيما يخص منهجية البحث، فإنني اتبعت النقاط التالية:

1) أخذت الآيات القرآنية وضبطت حروفها برواية حفص عن عاصم.

2) خرجت الأحاديث النبوية من مصادرها الأصلية، وذلك بذكر الكتاب والباب ورقم الحديث والجزء والصفحة، وقد اكتفيت بالتخريج عن الكتب الستة مع كتاب "حجة الوداع"، وألحقت هذا الأخير بهم؛ لأنه محل دراستنا؛ ولأنه أحد متون الحديث.

3) قمت بترجمة بعض الأعلام.

4) قمت بشرح الألفاظ الغريبة، وذلك بالرجوع إلى الكتب المعتمدة في ذلك.

5) ذيلت البحث بفهارس كالآتي: فهرس الآيات، فهرس الأحاديث، فهرس المصادر والمراجع، فهرس المواضيع.

6) التزمت بذكر الكتاب ثم المؤلف في العزو والإحالة، أما مع كتب التخريج فقد بدأت بالمؤلف ثم ذكرت الكتاب.

خطة البحث:

يتكون هذا البحث أصلا من مقدمة وثلاثة فصول:

1. **المقدمة:** عرضت فيها أهمية الموضوع وسبب اختياري له، وأهدافه وإشكاليته، وكذلك الدراسات السابقة حوله، ومنهجيتي ومنهجي فيه، وصولا إلى خطته.

2. **الفصل التمهيدي:** فقد عرفت فيه بابن حزم، وكتابه حجة الوداع، وأعطيت دراسة موجزة عن علم مختلف الحديث، وذلك ضمن ثلاثة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن حزم.

المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته.

المطلب الثاني: نشأته.

المطلب الثالث: طلبه للعلم وشيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: أقوال العلماء فيه ومؤلفاته ووفاته.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب "حجة الوداع".

المطلب الأول: تسمية الكتاب وتوثيق نسبته إلى صاحبه.

المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب وموضوعه.

المطلب الثالث: طريقة تصنيف الكتاب وأهميته.

المبحث الثالث: علم مختلف الحديث.

المطلب الأول: تعريف مختلف الحديث.

المطلب الثاني: شروط مختلف الحديث وأسبابه.

المطلب الثالث: أهمية علم مختلف الحديث وأهم مصنفاته.

3. الفصل الأول: فقد خصصته للجانب التطبيقي وبيان طريقة ابن حزم في دفع التعارض، سواء في الجمع والتوفيق أو النسخ أو الترجيح، وذلك ضمن تمهيد وثلاثة مباحث كالتالي:

تمهيد:

المبحث الأول: مسلك الجمع والتوفيق.

المطلب الأول: تعريفه وشروطه.

المطلب الثاني: منهج ابن في الجمع والتوفيق حزم.

المطلب الثالث: أمثلة الجمع والتوفيق.

المبحث الثاني: مسلك النسخ.

المطلب الأول: تعريفه وشروطه.

المطلب الثاني: منهج ابن حزم في القول بالنسخ.

المطلب الثالث: مثال النسخ.

المبحث الثالث: مسلك الترجيح.

المطلب الأول: تعريف الترجيح وشروطه ووجوهه.

المطلب الثاني: منهج ابن حزم في الترجيح.

المطلب الثالث: أمثلة الترجيح.

4. **الفصل الثاني:** فقد تحدثت فيه عن ظاهرية الإمام ابن حزم –رحمه الله– وقواعده العامة في مختلف الحديث، وبينت المسألة الوحيدة التي توقف فيها هذا الإمام الجليل، وذلك ضمن ثلاثة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: قواعد عامة في علم مختلف الحديث عند ابن حزم.

المطلب الأول: ما يختص بالراوي.

المطلب الثاني: ما يختص بالمروي.

المطلب الثالث: ما يتعلق بهما (الراوي والمروي).

المبحث الثاني: أثر النزعة الظاهرية في منهج ابن حزم.

المطلب الأول: تعريف الظاهر.

المطلب الثاني: أصول المذهب الظاهري عند الإمام ابن حزم.

المطلب الثالث: بيان كيفية معالجة النص بالظاهر.

المبحث الثالث: لجوء الإمام ابن حزم إلى التوقف.

المطلب الأول: تعريف التوقف.

المطلب الثاني: لجوء الإمام ابن حزم إلى التوقف.

المطلب الثالث: المسألة التي توقف فيها الإمام ابن حزم –رحمه الله–.

5. الخاتمة

6. فهرس الآيات القرآنية

7. فهرس الأحاديث النبوية

8. فهرس الأعلام المترجم لهم

9. فهرس الموضوعات

الفصل التمهيدي

وفيه ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول:** التعريف بالإمام ابن حزم.
- **المبحث الثاني:** التعريف بكتاب "حجة الوداع".
- **المبحث الثالث:** علم مختلف الحديث.

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن حزم.

المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته.

_ اسمه ونسبه:

هو: "علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن خلف بن معدان بن سفيان".[1]

ويعتبر الإمام ابن حزم فارسي الأصل، وقد بين ذلك في ديوانه فقال:

"سما بي ساسان ودارا[2] وبعدهم قريش العلى أعياصها والعنابس

فما أخرت حرب مراتب سؤددي ولا قعدت بي عن ذرى المجد فارس".[3]

وقيل أنه أندلسي الأصل، وقد ذكر حسان محمد حسان أن المؤرخ الأندلسي ابن حيان قال: "فقد عهده الناس خامل الأبوة مولد الأرومة[4] من عجم لبلة[5] جده الأدنى حديث عهد بالإسلام"[6]، وهذا ادعاء لا دليل عليه خصوصا من عدو لدود، و خصم عنيد لابن حزم، وقد قال بذلك بعض المستشرقين مثل دوزي، وجولد تسيهر، ونيكلسون، بروكلمان، ربما لتعصبهم لغربيتهم منهم على العرب أن يكون بينهم عباقرة، وللأسف تابعهم في ذلك بعض.[7]

1- سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3: 1405هـ/ 1985م. (184/18).

2- ساسان ودارا: جيلان من الناس بديار الفرس. من ديوان ابن حزم، جمع وتحقيق ودراسة د.صبحي رشاد عبد الكريم، دار الصحابة للتراث بطنطا، ط1: 1410هـ/1990م، (ص67).

3- ديوان ابن حزم (ص67). -

4- الأرومة: الأصل. انظر: لسان العرب، لجمال الدين ابن منظور، دار صادر-بيروت، ط3: 1414، (14/12).

5- لبله: مدينة بالأندلس القديمة قرب إشبيلية. انظر: آثار البلاد وأخبار العباد للقزويني، دار صادر- بيروت، (ص555).

6- ابن حزم عصره ومنهجه وفكره التربوي، لحسان محمد حسان، دار الفكر العربي، ط1: القاهرة 1965، (ص32).

7- انظر: المصدر نفسه: (ص35).

_ كنيته:

"كنيته: أبو محمد، لا خلاف بين العلماء في ذلك، ويلقب بابن حزم الأندلسي، أو ابن حزم الظاهري"[1]، وتتبين كنيته أكثر من خلال اتفاق أصحاب كتب التراجم على ذلك.[2]

المطلب الثاني: نشأته:

نشأ ابن حزم في بيت عز ومال وجاه عريض، وكان يعتز ببيته، ويعتز بأنه طلب العلم لا يبغي منه مالا ولا جاها، بل يبغي به النور، حيث عاش في ربيب النعمة فاستحفظ القرآن، ويقول إنه حفظه في بيته حفظه إياه النساء من الجواري والقريبات[3] في ذلك القصر، كما علمنه الأخلاق والفضائل، فقال –رحمه الله–: "ولقد شاهدت النساء وعلمت من أسرارهن ما لا يكاد يعلمه غيري، لأني ربيت في حجورهن، ونشأت بين أيديهن، ولم أعرف غيرهن، ولا جالست الرجال إلا وأنا في حد الشباب وحين تبقل وجهي[4]؛ وهن علمنني القرآن ورويننني كثيراً من الأشعار ودربنني في الخط، ولم يكن وكدي وإعمال ذهني مذ أول فهمي وأنا في سن الطفولة جداً إلا تعرف أسبابهن، والبحث عن أخبارهن، وتحصيل ذلك.

وأنا لا أنسى شيئاً مما أراه منهن، وأصل ذلك غيرة شديدة طبعت عليها، وسوء ظن في جهتهن فطرت به، فأشرفت من أسبابهن على غير قليل".[5]

1– إلزامات ابن حزم الظاهري للفقهاء من خلال كتابه المحلى، لسمراء نور الدين بيكر، تحت إشراف الأستاذة الدكتررة: حياة محمد علي عثمان خفاجي، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الفقه، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 1436هـ/2014م، (ص22).

2– انظر: سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي(184/18)، جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، لمحمد بن فتوح الميورقي الحَمِيدي، الدار المصرية للتأليف والنشر – القاهرة، 1966م (ص308)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لشمس الدين ابن خلكان، تح: إحسان عباس، دار صادر – بيروت، (325/3).

3– ابن حزم حياته وعصره ،آراؤه وفقهه، لمحمدأبي زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1978م، (ص25).

4– تبقل وجهي، أول ما نبتت لحيته. انظر: لسان العرب لابن منظور(61/11).

5– طوق الحمامة، لأبي محمد علي ابن حزم، تح: د. إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر– بيروت/ لبنان، ط2: 1987، (166/1).

فكان تعلمه الأول بين النساء، ولكن أباه كان مراقبا له ملاحظا لميوله واتجاهاته، وتلك المراقبة كانت سببا لعفته مع ملازمته للنساء وتوفر حياة الترف والنعيم[1]، فقال رحمه الله تعالى: "كان السبب فيما ذكرته أني كنت وقت تأجج نار الصبا وشرة الحداثة وتمكن غرارة الفتوة مقصوراً محظراً علي بين رقباء ورقائب؛ فلما ملكت نفسي وعقلت صحبت أبا علي الحسين بن علي الفاسي في مجلس أبي القاسم عبد الرحمن بن أبي يزيد الأزدي شيخنا وأستاذي رضي الله عنه، وكان أبو علي المذكور عاقلاً عاملاً، ممن تقدم في الصلاح والنسك الصحيح وفي الزهد في الدنيا والاجتهاد للآخرة، وأحسبه كان حصوراً لأنه لم تكن له امرأة قط، وما رأيت مثله جملة علماً وعملاً وديناً وورعاً، فنفعني الله به كثيراً وعلمت موقع الإساءة وقبح المعاصي".[2]

"هنا يكشف لنا ابن حزم عن سر عفته واستقامته في ظل تلك الحياة الناعمة".[3]

1- انظر: ابن حزم حياته وعصره،آراؤه وفقهه، لأبي زهرة (ص26).

2- طوق الحمامة لابن حزم (273/1).

3- ابن حزم حياته وعصره،آراؤه وفقهه، لأبي زهرة(ص27).

المطلب الثالث: طلبه للعلم وشيوخه وتلاميذه.

_ طلبه للعلم:

كان أول طلب العلم من الإمام ابن حزم في صغره بين النساء[1]، علما بأنه قد تربى في بيت عز وجاه، ولكن هذا لم يشغله كل هذا عن طلب العلم، مع العلم أن العز والجاه يلهيان عن طلب العلم، وعند مناظرته لأبي الوليد الباجي، قال أبو الوليد: "أنا أعظم منك همّة في طلب العلم، لأنّك طلبته وأنت معان عليه تسهر بمشكاة الذهب وطلبته وأنا أسهر بقنديل بائت السوق[2] ، فقال ابن حزم: هذا الكلام عليك لا لك، لأنّك إنّما طلبت العلم وأنت في تلك الحال رجاء تبديلها بمثل حالي، وأنا طلبته في حين ما تعلمه وما ذكرته، فلم أرج به إلاّ علوّ القدر العلمي في الدنيا والآخرة ؛ فأفحمه".[3]

وقال الذهبي: "وكان قد مهر أولا في الأدب والأخبار والشعر، وفي المنطق وأجزاء الفلسفة، فأثرت فيه تأثيرا ليته سلم من ذلك، ولقد وقفت له على تأليف يحض فيه على الاعتناء بالمنطق، ويقدمه على العلوم، فتألمت له، فإنه رأس في علوم الإسلام، متبحر في النقل، عديم النظير على يبس فيه، وفرط ظاهرية في الفروع لا الأصول. قيل: إنه تفقه أولا للشافعي، ثم أداه اجتهاده إلى القول بنفي القياس كله جليه وخفيه، والأخذ بظاهر النص وعموم الكتاب والحديث، والقول بالبراءة الأصلية، واستصحاب الحال، وصنف في ذلك كتبا كثيرة، وناظر عليه، وبسط لسانه وقلمه".[4]

1- انظر: المصدر السابق(ص29)، (بتصرف).

2- يريد أنه يسهر على قنديل الدراب وهو الحارس الليلي وسماه " بائت السوق " لأنه يبيت فيه للحراسة. انظر: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، لشهاب الدين المقري التلمساني، تح: إحسان عباس، دار صادر- بيروت/ لبنان، ط1: 1968، (77/2).

3- المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

4- سير أعلام النبلاء للذهبي (186/18).

وقال أبو القاسم صاعد: "ثم نبذ هذه الطريقة وأقبل على قراءة العلوم وتقييد الآثار والسنن، فعني بعلم المنطق...وأوغل بعد هذا في الاستكثار من علوم الشريعة حتى نال منها ما لم ينله أحد قط بالأندلس قبله وصنف في مصنفات كثيرة العدد وشريفة المقصد معظمها في أصول الفقه وفروعه على مذهبه الذي ينتحله وطريقه الذي يسلكه، وهو مذهب داود ابن علي ابن خلف الأصبهاني، ومن قال بقوله من أهل الظاهر ونفاة القياس والتعليل".[1]

وقال أبو مروان ابن حيان: "ومال به أولاً النظر في الفقه إلى رأي أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي وناضل عن مذهبه، وانحرف عن مذهب غيره، حتى وسم به، ونسب إليه، فاستهدف بذلك لكثير من الفقهاء وعيب بالذوذ، ثم عدل في الآخر إلى قول أصحاب الظاهر، مذهب داود بن علي ومن اتبعه من فقهاء الأمصار، فنقحه ونهجه وجادل عنه، ووضع الكتب في بسطه، وثبت عليه إلى أن مضى لسبيله، رحمه الله".[2]

_ شيوخه:

تبين لنا من خلال نشأة الإمام ابن حزم[3] أنه تلقى تعليمه الأولي على يد النساء، فعلمنه القرآن وحفظنه كثيرا من الأشعار ودربنه على الخط، إلى أن اصطحبه أبوه إلى أبي علي الحسين الفاسي الذي كان سببا في عفته واستقامته، وهكذا إلى أن بلغ ابن حزم حد الشباب فتلقى العلم على أيدي كبار الشيوخ في الأندلس في شتى الفنون، وهم كثيرون جدا، فمنهم في الحديث وبعضهم في التفسير وبعضهم في الفلسفة والمنطق وغيرهم.

1- طبقات الأمم، لأبي القاسم صاعد الأندلسي، المطبعة الكاثوليكية- بيروت:1912، (ص76).

2- الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، لأبي الحسن بن بسام الشنتريني، تح: إحسان عباس، الدار العربية للكتاب- ليبيا تونس، ط1: 1981م، (1/167- 168).

3- انظر الصفحة: 04 و05.

قال أبو عبد الله الحميدي: "وأول سماعه من أبي عمر أحمد بن محمد بن الجسور قبل الأربع مائة".[1]

وقال الإمام الذهبي: "وسمع في سنة أربع مائة وبعدها من طائفة منهم: يحيى بن مسعود بن وجه الجنة؛ صاحب قاسم بن أصبغ، فهو أعلى شيخ عنده، ومن أبي عمر أحمد بن محمد بن الجسور، ويونس بن عبد الله بن مغيث القاضي، وحمام بن أحمد القاضي، ومحمد بن سعيد بن نبات، وعبد الله بن ربيع التميمي، وعبد الرحمن بن عبد الله بن خالد، وعبد الله بن محمد بن عثمان، وأبي عمر أحمد بن محمد الطلمنكي، وعبد الله بن يوسف بن نامي، وأحمد بن قاسم بن محمد بن قاسم بن أصبغ.وينزل إلى أن يروي عن: أبي عمر بن عبد البر، وأحمد بن عمر بن أنس العذري".[2]

ولا شك أن الإمام ابن حزم قد تتلمذ على كثير من علماء عصره، وسوف أعرض أشهر هؤلاء الشيوخ على سبيل المثال لا الحصر:

1_ أبو عمر أحمد بن محمد بن سعيد بن الحباب، الأموي مولاهم القرطبي، ابن الجسور(401هـ). قال الذهبي(748هـ): "الإمام، المحدث، الثقة، الأديب... وكان خيرا صالحا شاعرا، عالي الإسناد واسع الرواية، صدوقا".[3]

2_ عبد الله بن محمد بن ربيع، أبو أحمد ابن بنوش التميمي(415هـ). قال ابن بشكوال(578هـ): "وذكره الخولاني في رجاله الذين لقيهم فقال: كان من أهل العلم والحديث مع العدالة. وله عناية قديمة مشهورة معلومة".[4]

3_ يحي بن عبد الرحمان بن مسعود بن موسى، القرطبي(402). قال الذهبي: "الشيخ، الثقة، المعمر... عرف: بابن وجه الجنة... وكان خيرا دينا".[5]

1- جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، لمحمد بن فتوح الميورقي الحَمِيدي، الدار المصرية للتأليف والنشر – القاهرة، 1966 م، (308/1).

2 – سير أعلام النبلاء للذهبي (185/18).

3 – المصدر نفسه (148/17– 149).

4 – الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال، تح: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، ط2: 374 1هـ – 1955، (254/1).

5- سير أعلام النبلاء للذهبي (17/ 204).

4_ أبو عمر، أحمد بن محمد بن عبد الله المعافري الأندلسي الطلمنكي(429هـ). قال الذهبي(429هـ): "الإمام، المقرئ، المحقق، المحدث، الحافظ، الأثري... أدخل الأندلس علما جما نافعا، وكان عجبا في حفظ علوم القرآن...صنف كتبا كثيرة في السنة يلوح فيها فضله وحفظه وإمامته واتباعه للأثر".[1]

5_ أبو الوليد، يونس بن عبد الله بن محمد بن مغيث بن محمد بن عبد الله الصفار، القرطبي(429هـ). قال الذهبي(748هـ): "الإمام، الفقيه، المحدث، شيخ الأندلس، قاضي القضاة... وكان بليغ الموعظة، وافر العلم، ذا زهد وقنوع، وفضل وخشوع... صنف كتبا نافعة".[2]

6_ محمد بن الحسن المذحجي الكناني القرطبي(402هـ). تأثر به ابن حزم– رحمه الله– في علم المنطق.[3]

_ تلاميذه:

لقد استطاع ابن حزم– رحمه الله– بث علومه ونشرها بين الناس، كما أنه قد تتلمذ على يده عدد من العلماء، قال الإمام الذهبي(748هـ): "حدث عنه: ابنه أبو رافع الفضل، وأبو عبد الله الحميدي، ووالد القاضي أبي بكر بن العربي، وطائفة.وآخر من روى عنه مروياته بالإجازة أبو الحسن شريح بن محمد".[4]، وهؤلاء من أبرز تلاميذه، أذكرهم كالتالي:

1– المصدر نفسه (566/17– 567).

2– المصدر نفسه (569/17– 570).

3– البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل القرشي، تح: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط1: 1408 هـ – 1988 م، (113/12)، (بتصرف).

4– سير أعلام النبلاء للذهبي (185/18– 186).

1_ابنه "الْفضل بن عَليّ بن أَحْمد بن سعيد بن حزم ابو رَافع الْقُرْطُبِيّ ابْن الْحَافِظ ابي مُحَمَّد ابْن حزم كَانَ ذَا أدب ونباهة وروى عَن أَبِيه وَابْن عبد الْبر وَكتب بِخَطِّهِ علما كثيرا وَتُوفِّي سنة 479هـ".[1]

2_ أبوعبد الله الحميدي، قال الذهبي(748هـ): "الإمام، القدوة، الأثري المتقن، الحافظ، شيخ المحدثين، أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن يصل الأزدي، الحميدي، الأندلسي؛ الميورقي، الفقيه، الظاهري، صاحب ابن حزم وتلميذه... لازم أبا محمد علي... فأكثر عنه..."[2] ولقد "صنف الحميدي جذوة المقتبس في أخبار علماء الأندلس... والجمع بين الصحيحين..."[3]وغيرهما كثير.

3_ شريح بن محمد بن شريح الرعيني الإشبيلي المالكي، أبو الحسن، شيخ المقرئين والمحدثين، خطيب إشبيلية. قال الذهبي: "قال أبو الوليد بن الدباغ: له إجازة من ابن حزم، أخبرني بذلك ثقة نبيل من أصحابنا أنه أخبره بذلك، ولا أعلم في شيوخنا أحدا عنده عن ابن حزم غيره، وقد سألته: هل أجاز له ابن حزم؟فسكت، وأحسبه سكت عن ابن حزم لمذهبه".[4]

وقال ابن بشكوال: "وكان: من جلة المقرئين، معدودا في الأدباء والمحدثين، خطيبا بليغا، حافظا محسنا فاضلا...وتوفي رحمه الله عقب جمادى الأول من سنة تسعٍ وثلاثين وخمسمائة ببلده بإشبيلية".[5]

4_ أبو محمد،عبد الله بن محمد بن العربي الإشبيلي، والد القاضي أبي بكر. قال الذهبي: "الإمام، العلامة، الأديب، ذو الفنون...صحب ابن حزم، وأكثر

1- الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل الصفدي، تح: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث – بيروت، 1420هـ- 2000م، (41/24).

2- سير أعلام النبلاء للذهبي (120/19).

3- معجم الأدباء، لشهاب الدين الحموي، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1: 1414 هـ - 1993 م، (6/ 2600).

4 - سير أعلام النبلاء للذهبي (142/20- 143).

5- الصلة لابن بشكوال (230/1).

عنه، ثم ارتحل بولده أبي بكر..."[1]، ولد سنة (435هـ)، وتوفي سنة(493هـ)[2].

المطلب الرابع: أقوال العلماء فيه ومؤلفاته ووفاته.

_ أقوال العلماء فيه:

قال أبو طالب عقيل بن عطية القضاعي: "وهذا الرجل- أي ابن حزم- قد غلت فيه طائفتان:

أحدهما: تعظمه تعظيما مفرطا، بحيث تقلده في جميع أقواله، ولا ترى مخالفته في شيء من مذهبه، وإذا ظهر لها في كلامه الخطأ البين، والوهم الصراح، لم تقبله....

والطائفة الثانية: تزري عليه وتحط من قدره، حتى تعتقد أن لا حسنة عنده، فإذا ظهر لها في قوله من الجودة، وبين لها صحة ما ذهب إليه في أمر ما مما يتكلم عليه، أو يتمذهب به، لم تقبله أيضا واعتقدت في من بين ذلك ويتكلم فيه، أنه على مذهبه الذي ينتحله....

وكلتا الطائفتين مخطئة فيما توهمت عليه من الإحسان المجرد، أو الإساءة المجردة، بل هو واحد من العلماء، وممن يقصد الحق عند نفسه فيما يراه، ويؤثر العدل فيما يظنه ويتحراه فتارة يخطئ وتارة يصيب...".[3]

ومن هنا سوف نذكر بعض أقوال العلماء في الثناء عليه وبعض أقوال العلماء في انتقاده كالتالي:

1_ أقوال العلماء في الثناء عليه:

_ قال الحميدي: "كان حافظاً عالماً بعلوم الحديث وفقهه، مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنة، متفنناً في علوم جمة عاملاً بعلمه، زاهداً في الدنيا بعد الرياسة التي

1- سير أعلام النبلاء للذهبي (130/19).

2- انظر: المصدر نفسه (131/19)، (بتصرف).

3- ابن حزم خلال ألف عام، لأبي عبد الرحمان بن عقيل الظاهري، دار الغرب الإسلامي -بيروت-، ط1: 1402هـ/1982م، (27/2-28).

كانت له ولأبيه من قبله من الوزارة وتدبير الممالك، متواضعاً ذا فضائل جمة، وتواليف كثيرة في كل ما تحقق به في العلوم وجمع من الكتب في علم الحديث والمصنفات والمسندات شيئاً كثيراً، وسمع سماعاً جماً، وأول سماعه من أبي عمر أحمد بن محمد بن الجسور قبل الأربع مائة، وألف في فقه الحديث كتاباً كبيراً سماه كتاب الإيصال، إلى فهم كتاب الخصال، الجامعة لجمل شرائع الإسلام في الواجب والحلال والحرام، وسائر الأحكام، على ما أوجبه القرآن والسنة والإجماع. أورد فيه أقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة المسلمين في مسائل الفقه، والحجة لكل طائفة وعليها، والأحاديث الواردة في ذلك من الصحيح والسقيم بالأسانيد وبيان ذلك كله...".[1]

_ قال جلال الدين السيوطي: "كَانَ أَولا شافعياً ثمَّ تحول ظاهريا وَكَانَ صَاحب فنون وورع وزهد وَإِلَيْهِ الْمُنْتَهى فِي الذكاء وَالْحِفْظ وسعة الدائرة فِي الْعُلُوم أجمع أهل الأندلس قاطبة لعلوم الْإِسْلَام وأوسعهم مَعَ توسعه فِي عُلُوم اللِّسَان والبلاغة وَالشعر وَالسير وَالْأَخْبَار".[2]

_ قال ابن المفلح: "كَانَ إِلَيْهِ الْمُنْتَهى فِي الذكاء وَالْحِفْظ وَكَثْرَة الْعلم وَكَانَ متفننا فِي عُلُوم جمة وَله التصانيف الفاخرة فِي عُلُوم شَتَّى حَتَّى فِي الْمنطق وَشرح الْمحلى لِابْنِ حزم فِي اثنى عشر مجلدا وَمن طالع كِتَابه هَذَا وجد فِيهِ تأدبه مَعَ الإِمَام أَحْمد ومتابعته.

قَالَ ابْن عبد السَّلَام: مَا رَأَيْت فِي كتب الْإِسْلَام فِي الْعلم مثل الْمحلى لِابْنِ حزم والمغنى لِابْنِ قدامَة...".[3]

_ قال الذهبي: "الإمام الأوحد، البحر، ذو الفنون والمعارف... الفقيه الحافظ، المتكلم، الأديب، الوزير، الظاهري، صاحب التصانيف...".[4]

1- جذوة المقتبس للحميدي(1/308-309).

2- طبقات الحفاظ، لجلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1: 1403، (435/1).

3- المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، ابراهيم ابن مفلح، تح: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط1: 1410هـ - 1990م، (213/2).

4- سير أعلام النبلاء للذهبي(184/18).

وقال أيضا: "وكان ينهض بعلوم جمة، ويجيد النقل، ويحسن النظم والنثر، وفيه دين وخير، ومقاصده جميلة، ومصنفاته مفيدة، وقد زهد في الرئاسة، ولزم منزله مكبا على العلم، فلا نغلو فيه، ولا نجفو عنه، وقد أثنى عليه قبلنا الكبار".[1]

2_ أقوال العلماء في انتقاده:

_ قال ابن العربي: "... وجدت القول بالظاهر قد ملأ به المغرب سخيف كان من بادية إشبيلية يعرف بابن حزم، نشأ وتعلق بمذهب الشافعي، ثم انتسب إلى داود، ثم خلع الكل، واستقل بنفسه، وزعم أنه إمام الأمة يضع ويرفع، ويحكم ويشرع، ينسب إلى دين الله ما ليس فيه، ويقول عن العلماء ما لم يقولوا تنفيرا للقلوب منهم، وخرج عن طريق المشبهة في ذات الله وصفاته، فجاء فيه بطوام، واتفق كونه بين قوم لا بصر لهم إلا بالمسائل...".[2]

_ وقد أفرط السبكي الابن في الرد على كتاب الفصل فقال: "وَكتابه هَذَا الْملَل والنحل من شَرّ الْكتب وَمَا برح الْمُحَقِّقُونَ من أَصْحَابنَا ينهون عَن النّظر فِيهِ لما فِيهِ من الإزراء بِأَهْل السّنة وَنسبَة الْأَقْوَال السخيفة إِلَيْهِم من غير تثبت عَنْهُم والتشنيع عَلَيْهِم بِمَا لم يقولوه وَقد أفرط فِي كِتَابه هَذَا فِي الغض من شيخ السّنة أَبِي الْحَسَن الْأَشْعَرِيّ وَكَاد يُصَرح بتكفيره فِي غير مَوضِع وَصرح بنسبته إِلَى الْبِدْعَة فِي كثير من الْمَوَاضِع وَمَا هُوَ عِنْده إِلَّا كواحد من المبتدعة، وَالَّذِي تحققته بعد الْبَحْث الشَّديد أَنه لَا يعرفهُ وَلَا بلغه بِالنَّقْلِ الصَّحِيح معتقده وَإِنَّمَا بلغته عَنهُ أَقْوَال نقلهَا الْكَاذِبُونَ عَلَيْهِ فصدقها بِمُجَرَّد سَمَاعه إِيَّاهَا ثمَّ لم يكتف بالتصديق بِمُجَرَّد السماع حَتَّى أَخذ يشنع وَقد قَامَ أَبُو الْوَلِيد الْبَاجِيّ وَغَيره عَلَى ابْن حزم بِهَذَا السَّبَب وَغَيره وَأخرج من بَلَده وَجرى لَهُ مَا هُوَ مَشْهُور فِي الْكتب من غسل كتبه وَغَيره".[3]

1- المصدر السابق(187/18).

2- المصدر نفسه(18/ 189).

3- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين السبكي، تح: عبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط2: القاهرة: 1383هـ/1963م، (1/90-91).

_ قال الحافظ السلفي ابن كثير: "وكان ابن حزم كثير الوقيعة في العلماء بلسانه وقلمه، فأورثه ذلك حقدا في قلوب أهل زمانه، وما زالوا به حتى بغضوه إلى ملوكهم، فطردوه عن بلاده، حتى كانت وفاته في قرية له في شعبان من هذه السنة وقد جاوز التسعين، والعجب كل العجب منه أنه كان ظاهريا حائرا في الفروع، لا يقول: بشئ من القياس لا الجلي ولا غيره، وهذا الذي وضعه عند العلماء، وأدخل عليه خطأ كبيرا في نظره وتصرفه وكان مع هذا من أشد الناس تأويلا في باب الأصول، وآيات الصفات وأحاديث الصفات، لأنه كان أولا قد تضلع من علم المنطق، أخذه عن محمد بن الحسن المذحجي الكناني القرطبي، ذكره ابن ماكولا وابن خلكان، ففسد بذلك حاله في باب الصفات".[1]

_قال أبو العباس ابن العريف: "كان لسان ابن حزم وسيف الحجاج شقيقين".[2]

_مؤلفاته[3]:

سأذكر بعض كتب ابن حزم، والهدف من ذكرها بيان تنوع ما كتبه ابن حزم–رحمه الله– في أنواع العلوم، وليس المراد حصرها واستقصاؤها، ومن هذه المؤلفات:

_ حجة الوداع. وهو محل الدراسة.

_ المحلى في شرح المجلى بالحجج والآثار.

_ الإحكام في أصول الأحكام.

_ الفصل في الملل والأهواء والنحل.

_ الإيصال إلى فهم كتاب الخصال.

_ التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية.

_ حد الطب.

_ اختصار كلام جالينوس في الأمراض الحادة.

1– البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل القرشي، تح: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط1: 1408هـ–1988م. (113/12).

2– سير أعلام النبلاء للذهبي(199/18).

3– انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، (18/ من193 إلى 197)، (بتصرف).

_السير والأخلاق.

_بيان الفصاحة والبلاغة.

_ الفرائض.

_ الإملاء في قواعد الفقه.

_ در القواعد في فقه الظاهرية.

_ طوق الحمامة.

_جمهرة أنساب العرب.

_ الإنصاف في الرجال.

_ در القواعد في فقه الظاهرية.

_ شرح فصول بقراط.

_ الحد والرسم.

وهناك كتب كثيرة أخرى في شتى العلوم، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على السعة العلمية الهائلة عند الإمام ابن حزم– رحمه الله–.

_ وفاته:

وبعد هذه الجولة الممتعة في سيرة الإمام ابن حزم – رحمه الله–، نأتي إلى نهاية المطاف ونهاية هذه السيرة العطرة، وغياب الشمس الأندلسية، التي تحلت بلباس الصبر والاحتساب والهمة العالية وقوة الإرادة الجازمة، مستعينا بربه متوكلا عليه سبحانه وتعالى، وهذا لإدراكي التام لقيمته العلمية في المغرب وسائر بلاد المسلمين.

ولقد رثى نفسه – رحمه الله– قبل وفاته بهذه الأبيات الحزينة:

"كأنك بالزوار لي قد تبادروا وقيل لهم أودى علي بن أحمد

فيا رب محزون هناك وضاحك وكم أدمع تذرى وخد مخدد

عفا الله عني يوم أرحل ظاعنا عن الأهل محمولا إلى ضيق ملحد

وأترك ما قد كنت مغتبطا به وألقى الذي آنست منه بمرصدي

فواراحتي إن كان زادي مقدما ويا نصبي إن كنت لم أتزود".[1]

1– ديوان ابن حزم(ص25–26).

وفي الختام:

فلقد "توفي عشية يوم الأحد لليلتين بقيتا من شعبان، سنة (456هـ)، فكان عمره إحدى وسبعين سنة وأشهرا – رحمه الله –".[1]

1– سير أعلام النبلاء للذهبي(211/18).

المبحث الثاني: التعريف بكتاب "حجة الوداع".

بعد التأكد والاستقراء لهذا الكتاب الفذ، وذلك من خلال تحقيقه ومضمونه، فقد تبين ما يلي:

المطلب الأول: تسمية الكتاب وتوثيق نسبته إلى صاحبه.

_ تسمية الكتاب:

اسم الكتاب "حجة الوداع"[1]، وهذا كما سماه صاحبه- الإمام ابن حزم رحمه الله-، كما أنه قد ثبتت تسميته على غلاف الكتاب قبل وبعد طباعته، ويظهر ذلك جليا من خلال ذكر العلماء لمؤلفات ابن حزم[2]، وكذلك أثناء توثيق نسبته إليه.

_ توثيق نسبة الكتاب إلى ابن حزم:

يتبين لنا توثيق نسبة كتاب "حجة الوداع" إلى صاحبه من خلال ما قاله محقق هذا الكتاب: "ولا شك أن هذا الكتاب للمؤلف ففيه نفسه الذي عرفناه من خلال كتبه الأخرى، وإيراد الحديث فيه طريقته والأسانيد التي فيه عن شيوخه الذين نعرفهم ويكثر عنهم، والعرض في بعض ما ذكر موافق لكتابه الآخر في الفقه، وما فيه من اجتهادات نقلت على لسانه في كتب الذهبي وابن حجر وغيرهما".[3]

وكذلك مما يوثق نسبته إلى ابن حزم قول الإمام الذهبي-رحمه الله- : "حجة الوداع، مئة وعشرون ورقة"[4]، وهذا عندما ذكر هذا الكتاب ضمن مصنفات الإمام ابن حزم.

1- المصدر نفسه(194/18).

2- انظر الصفحة: 13.

3- حجة الوداع لأبي محمد علي بن حزم، تح: أبو صهيب الكرمي، بيت لأفكار الدولية للنشر والتوزيع- الرياض، ط1: 1998م، (ص81).

4- سير أعلام النبلاء للذهبي(194/18).

كما بينه شيخ الإسلام ابن تيمية في قوله: "وقد جمع أبو محمد بن حزم في حجة الوداع كتابا جيدا في هذا الباب".[1]

وكل هذا يدل دلالة واضحة على نسبة كتاب "حجة الوداع" إلى الإمام ابن حزم.

المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب وموضوعه.

_ سبب تأليفه:

لقد ألف الإمام ابن حزم– رحمه الله– كتابه "حجة الوداع" بسبب كثرة الأحاديث التي وصفت عمل النبي (صلى الله عليه وسلم) في حجة الوداع، وعدم اتصال أحداث هذه الحجة المباركة بعضها ببعض.

وكذلك عدم الفهم الجيد للأحاديث في ظنها متعارضة، فكان هدفه إزالة ما كان ظاهره التعارض مع بيان وجوه الاتفاق والإئتلاف بينها، وفي هذا قال ابن حزم–رحمه الله–: "فإن الأحاديث كثرت في وصف عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، وأتت من طرق شتى وبألفاظ مختلفة ووصفت فصول ذلك العمل المقدس في أخبار كثيرة غير متصل ذكر بعض ذلك ببعض، حتى صار هذا سببا إلى تعذر فهم تأليفها على أكثر الناس، حتى ظنها قوم كثير متعارضة، وترك أكثر الناس النظر فيها من أجل ما ذكرنا، فلما تأملناها وتدبرناها بعون الله عز وجل لنا وتوفيقه إيانا، لا بحولنا ولا بقوتنا، رأيناها كلها متفقة ومؤتلفة منسردة متصلة بينة الوجوه واضحة السبل".[2]

_ موضوعه:

من خلال عنوان الكتاب يتبين لنا موضوعه، الذي يتمثل في وصف عمل النبي (صلى الله عليه وسلم) في حجة الوداع المباركة، كما أنه يتوضح ذلك ويتبين من خلال قول ابن حزم: "وقد بينا كل ما عمل به عليه السلام في تلك الحجة، وما بلغنا

1– مجموع الفتاوى، لتقي الدين بن تيمية الحراني، تح: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، السعودية: 1416هـ/1995م، (80/26).

2– حجة الوداع لابن حزم(ص111).

أنه أمر به فيها وإن كنا قد تركنا له عليه السلام أوامر في المناسك كثيرة؛ لأنا لم نجد نصا على أنه (عليه السلام) أمر بها في تلك الحجة، وإنما قصدنا تلك الحجة، وما صح عندنا أنه كان فيها من أمر أو عمل، وبالله تعالى التوفيق".[1]

المطلب الثالث: طريقة تصنيف الكتاب وأهميته.

_طريقة تصنيف الكتاب:

لقد خص الإمام ابن حزم كتابه "حجة الوداع" بما صح لديه من أحاديث عن النبي– صلى الله عليه وسلم– تتعلق بحجة الوداع، وقد اختار في ذلك الأصح والأدق منها، وذلك في قوله: "وأما نحن فلسنا نقول إلا بما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم فقط"[2]، ويتبين ذلك جليا من خلال تقديم أحاديث الصحيحين على غيرهما في معظم الأحيان، وبعد التأكد والاستقراء لهذا الكتاب تبينت طريقة تصنيف الإمام ابن حزم–رحمه الله– لهذا الكتاب، وهي كما يلي:

لقد ابتدأ –رحمه الله– كتابه "حجة الوداع" بمقدمة قصيرة، بين فيها سبب تأليفه للكتاب، وبين منهجه في هذا الكتاب بصفة عامة، وباختصار تام.

ثم بعد ذلك قسم الكتاب إلى ثلاثة أقسام، وهي التي سماها المحقق بالفصول، وأما هذه الأقسام فهي كالآتي:

القسم الأول: لخص فيه حجة الوداع وأعمال النبي (صلى الله عليه وسلم) التي قام بها في الحج، معتمدا في ذلك على الأحاديث الصحيحة في هذا الباب، وذلك منذ خروجه– صلى الله عليه وسلم– من المدينة إلى غاية رجوعه إليها.

القسم الثاني: تناول فيه الإمام ابن حزم –رحمه الله– الأدلة على أعمال الحج بالتفصيل التام للقسم الأول، ولكل جزئية ملخصة فيه، وتوسع بالتدليل عليها كي يوضحها أكثر، فيقول: "وأما قولنا... فقد حدثنا...".

1– المصدر السابق(ص270).

2- المصدر نفسه(ص469).

القسم الثالث: هذا هو القسم الذي يدور عليه محور كلامنا، والذي يمثل الحظ الأوفر في الكتاب، فهو الذي يحتوي على دراسة مختلف الحديث التطبيقية للإمام ابن حزم، المتعلقة بحجة الوداع المباركة.[1]

ولقد سمى المحقق هذه الأقسام بالفصول، ثم قسم هذا الفصل إلى أبواب كثيرة قدر الإختلافات الموجودة بين الأحاديث.

ونجد في أغلب بدايات هذه الأبواب إما كلمة "الاختلاف" أوكلمة "تعارض".

ولقد رتب الأحاديث ترتيبا جيدا وحل الاعتراضات بطريقة علمية منطقية تدل على مدى تمكنه في علم مختلف الحديث.

_ أهميته[2]:

تكمن أهمية كتاب "حجة الوداع" في أمور كثيرة، ومن خلال التأكد والاستقراء له تبينت أهميته في أمرين وهما: الأهمية العلمية والأهمية المنهجية، وسوف نذكرها كالآتي:

_الأهمية العلمية للكتاب:

- احتواء الكتاب على أكثر من علم، وخاصة في الفصل الثالث، فقد جمع الفقه والمنطق وكذلك علم الأرض والتاريخ و...الخ، وهذا لإعمالها في القبول والرد.
- يفيد طلبة العلم بمعالجته جميع الاستشكالات المثارة حول الأحاديث الصحيحة المتعلقة بحجة الوداع.
- تمكن طلبة العلم من معرفة سعة ابن حزم المعرفية ومدى دقة فهمه وفقهه وتنسيقه، وخاصة في هذا الفن.

1- انظر: منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث في كتابه "حجة الوداع"، لخالد بن عبد الرحمان بن عارف القاسم، قسم أصول الدين في كلية الدراسات الفقهية، جمعية الحديث الشريف وإحياء التراث/ فرع الزرقاء، جامعة آل البيت، نوقشت وأوصي بإجازتها بتاريخ: 2/ربيع الأول/1425هـ، الموافق:2004/4/22م، (ص34-35) بتصرف واختصار.

2- انظر: المصدر السابق(ص35-36)، بتصرف وتقسيم.

_ الأهمية المنهجية للكتاب:

- يسهل على الناس معرفة ما فعله النبي (صلى الله عليه وسلم) في حجة الوداع المباركة، سواء من حيث ترتيب أعمال الحج أو وصف النبي (صلى الله عليه وسلم) فيه، وخاصة أنه خص الأحاديث الصحيحة على غيرها.
- يفيد طلبة العلم بإعطائهم المنهجية الصحيحة في التعامل مع مختلف الحديث.
- يربي في طلبة العلم ملكة التثبت في فهم الأحاديث التي ظاهرها التعارض.

المبحث الثالث: علم مختلف الحديث.

تمهيد:

إن التعارض الموجود بين أحاديث النبي (صلى الله عليه وسلم) ليس هو التعارض الحقيقي الذي هو عبارة عن التضاد التام، وقد بين علماؤنا رحمهم الله هذه الحقيقة، فقد قال الإمام الشاطبي –رحمه الله–: "كل من تحقق بأصول الشريعة؛ فأدلتها عنده لا تكاد تتعارض، كما أن كل من حقق مناط المسائل؛ فلا يكاد يقف في متشابه؛ لأن الشريعة لا تعارض فيها البتة، فالمتحقق بها متحقق بما في نفس الأمر؛ فيلزم أن لا يكون عنده تعارض، ولذلك لا تجد البتة دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما بحيث وجب عليهم الوقوف؛ لكن لما كان أفراد المجتهدين غير معصومين من الخطأ؛ أمكن التعارض بين الأدلة عندهم".[1]

المطلب الأول: تعريف مختلف الحديث.

يتكون مركب "مختلف الحديث" من كلمتين: "مختلف" و"الحديث"، لذا سنعرف كل كلمة وحدها، ثم نعرف "مختلف الحديث" المركب من كلمتين ثانيا:

الفرع الأول: تعريف "المختلف".

لغة:

"واختلف: ضد اتفق"[2]، "وتخالف الأمران واختلفا: لم يتفقا. وكل ما لم يتساو، فقد تخالف واختلف".[3]

1- الموافقات، لإبراهيم الشاطبي، دار ابن عفان، ط1: 1414هـ/1997م، (341/5).

2- القاموس المحيط، للفيروزآبادى، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط8: 1426هـ/2005م، (808/1).

3- لسان العرب لابن منظور(91/9).

قال تعالى: ﴿وَٱلنَّخۡلَ وَٱلزَّرۡعَ مُخۡتَلِفًا أُكُلُهُۥ﴾[1]، قال ابن جرير الطبري–رحمه الله–: "يعني بالأكل، الثمر. يقول: وخلق النخل والزرع مختلفًا يخرج منه ما يؤكل من الثمر والحب".[2]

وقد اختلف العلماء في لفظة "مختلف"، فمنهم –وهم الأكثر– على أنه بضم الميم وكسر اللام، فهو اسم فاعل من اختلف والإضافة بمعنى(من)، أي المختلف من الحديث.

ومنهم من ضبطه بضم الميم وفتح اللام، على أنه مصدر ميمي بمعنى الاختلاف والإضافة على هذا بمعنى(في)، يعني الاختلاف في الحديث[3].

الفرع الثاني: تعريف "الحديث".

لغة:

الحديث: نقيض القديم. والحديث: الجديد من الأشياء. والحديث: الخبر يأتي على القليل والكثير.[4]

اصطلاحا:

لقد اختلف المحدثون في تعريف الحديث، نذكر منها قولين:

القول الأول: الحديث هو "ما أضيف إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) قولا له أو فعلا أو تقريرا أو صفة".[5]

1– سورة الأنعام: 141.

2– جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير الطبري، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1: 1420 هـ – 2000 م، (157/12).

3– منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، لعبد المجيد محمد بن إسماعيل السوسوة، دار النفائس للنشر والتوزيع– الأردن، ط1: 1418هـ/ 1997م، (ص53).

4– انظر: لسان العرب لابن منظور(131/2– 133).

5– فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، لشمس الدين أبو الخير محمد السخاوي، تح: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، ط1: 1424هـ / 2003م، (22/1).

"ويخرج الموقوف والمقطوع لاشتراط الإضافة المخصوصة"[1]، ويقصد بالإضافة المخصوصة قول: حديث موقوف أو حديث مقطوع.

القول الثاني: "الحديث ما أضيف إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) قولا له أو فعلا أو تقريرا أو صفة، وما أضيف إلى الصحابي، وما أضيف إلى التابعي"[2]. فيشمل بذلك الحديث المقطوع والموقوف.

الفرع الثالث: تعريف "مختلف الحديث".

لقد عرف العلماء مختلف الحديث عل حسب ضبط كلمة" مختلف"، فمن ضبطها بفتح اللام على أنه مصدر ميمي، قال: "هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرا فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما".[3]

ومن ضبطها بكسر اللام على وزن اسم فاعل، قال: "ثم المقبول إن سلم من المعارضة فهو المحكم وإن عورض بمثله، فإن أمكن الجمع فمختلف الحديث"[4].

فيكون المراد بالتعريف الأول الحديث نفسه، والمراد بالتعريف الثاني التضاد نفسه والتعارض.[5]

1- المصدر السابق(131/1).

2- توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح الجزائري، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب، ط1: 1416هـ - 1995م، (37/1).

3- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين السيوطي، تح: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، (651/2).

4- توجيه النظر إلى أصول الأثر لطاهر الجزائري(36/1).

5- مختلف الحديث وأثره في أحكام الحدود والعقوبات، للدكتور طارق بن محمد الطواري، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، ط1: 1418هـ/2007م، (ص23).

المطلب الثاني: شروط مختلف الحديث وأسبابه.

_ شروطه:

كي يدخل الحديثان المتعارضان في مختلف الحديث، هناك شروط ينبغي أن تتوفر فيهما، وهذه الشروط تتمثل في:

الشرط الأول: "اتحاد المحل والوقت مع تضاد الحكم مثل التحليل والتحريم وذلك أن التضاد لا يقع في محلين لجواز اجتماعهما، مثل النكاح يوجب الحل في محل والحرمة في غيره وكذلك في وقتين لجواز اجتماعهما في محل واحد في وقتين مثل حرمة الخمر بعد حلها".[1]

الشرط الثاني: أن يكون الحديثان المتعارضان مقبولين، لأن دفع التعارض والبحث عن مسالك التوفيق والترجيح بين ما تعارض من سنن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- إنما يختص بالثابت من السنن والمقبول من الأخبار، كما لا يشترط أن يكون هذان الحديثان في رتبة واحدة من الصحة والحسن.

الشرط الثالث: أن يرد حديث معارض له في المعنى الظاهري فلا يعتبر من مختلف الحديث تلك الأخبار والآثار التي يفسد أولها آخرها، أوآخرها أولها، وإنما تعد هذه نوعا من مشكل الحديث.

الشرط الرابع: أن يكون الجمع والترجيح بين الحديثين ممكنا.[2]

_ أسبابه[3]:

إن الاختلاف الظاهر بين الأحاديث المتعارضة له أسباب عديدة، وقد لخصت في ثلاث نقاط:

1/ اختلاف الرواة في الحفظ والأداء:

أ/ اختلاف الرواة في الحفظ:

1- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعبد العزيز علاء الدين البخاري الحنفي، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ، (77/3).

2- مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، لأسامة بن عبد الله الخياط، دار ابن حزم، ط1: 1421هـ/2001م، (ص27).

3- منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث لعبد المجيد السوسوة(من89 إلى 111).

كان الصحابة رضي الله عنهم يسألون رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فيجيبهم، وقد يسمع أحدهم حديثا يكون جوابا على سؤال، فينسى السؤال ويحفظ الإجابة ويفهم الحكم على عمومه، فيؤدي نسيان سبب الحكم إلى تعارضه مع حديث آخر، ولكن بعد معرفة السؤال وسبب الحكم يتبين أن ليس بين الحديثين تعارض، وأن كل حديث له محل وسبب غير محل الآخر.[1]

ب/ اختلاف الرواة في الأداء:

ويحدث هذا النوع من الاختلاف حينما يؤدي أحد الرواة الحديث كاملا، ويؤديه راو آخر مختصرا، أويؤدي بعضا من الحديث، إما لأنه سمع ذلك المقدار من الحديث فقط، أو لغير ذلك من الدواعي، فيظن الناظر في الروايتين أن بينهما تعارضا، وفي الحقيقة ليس بينهما تعارض، وما هو إلا أن الحديث روي تاما، وروي مختصرا.[2]

2/ الأسباب التي تعود إلى دلالات العموم والخصوص:

أ/ العموم والخصوص المطلق:

إن الرسول- صلى الله عليه وسلم- قد يسن في أمرسنة بلفظ عام، ثم يسن في نفس الأمر سنة- بلفظ خاص- تخالف الأولى التي سنها بحديثه العام، فيظن أن بينهما تعارضا، فإذا ما أمعن النظر وجد أن بينهما توافقا وتآلفا، وأن العام يحمل على الخاص.[3]

ب/ العموم والخصوص الوجهي:

إن الرسول- صلى الله عليه وسلم- قد يشرع في حكم آخر حكما عاما يختلف عما حكم به في الأمر الأول، لكن الأمرين يتفقان في بعض المعاني ويفترقان في

1- المصدر السابق ص89).

2- المصدر نفسه((ص93).

3- المصدر نفسه(ص97).

معان أخرى، لاختلاف الحالتين فيهما، فيظن من يرى ما بين الأمرين من اتفاق في بعض المعاني، واختلاف في حكم كل مسألة أن بينهما تعارضا.[1]

3/ أسباب تعود إلى جهل الناسخ وتغاير الأحوال:

أ/ جهل الناسخ:

إن رسول الله– صلى الله عليه وسلم– قد يسن في أمر سنة، ثم لحكمة– شاء الله أن تكون– يسن في نفس الأمر سنة ناسخة لما أمر به في السنة الأولى، ويبين ذلك لأمته– صلى الله عليه وسلم– كما هو شأنه في التشريع. فرب راو حفظ من رسول الله– صلى الله عليه وسلم– المنسوخ ولم يحفظ الناسخ، أو لا يعلم النسخ فيذكر المنسوخ، ويتناقله طائفة من الناس. فإذا وقف الناظر على ما رواه الفريقان، ظن أن بينهما تعارضا. فإذا أمعن النظر من خلال طرق النسخ، تبين له أن أحد الحديثين منسوخ، وبالتالي فلا تعارض.[2]

ب/ تغاير الأحوال:

إن الرسول– صلى الله عليه وسلم– كان يحكم فيكل حالة بما يناسبها، فقد يسن فب حالة حكما، ويسن في حالة تخالف الأولى حكما آخر فيروي بعض الرواة ما سنه في الأولى، ويروي راو آخر ما سنه في الحالة المخالفة، فيتلقى الحديثين من لا يفهم تغاير الحالتين اللتين حكم فيهما بحكمين مختلفين، فيظن أن بينهما تعارضا، وفي الحقيقة لا تعارض بين السنتين لتغاير الحالتين.[3]

1– المصدر السابق (ص101).

2– المصدر نفسه (ص105).

3– المصدر نفسه(ص108).

المطلب الثالث: أهمية علم مختلف الحديث وأهم مصنفاته.

_ أهميته[1]:

لعلم مختلف الحديث أهمية عظيمة، لأنه من أهم الأسباب في معرفة الفقه الصحيح والدقيق للحديث النبوي، والذي لا يتمرس هذا الفن سيقع في أخطاء كثيرة، فربما يرد أحاديث صحيحة، أو يقدم غير الصحيح على الصحيح، أويفهم النصوص على غير وجهها، فيفتي بذلك من غير تثبت، لعدم جمعه النصوص:

وتظهر أبرز أهميته من خلال الأمور التالية:

- أنَّ فهم الحديث النبويّ الشريف فهماً سليماً ، واستنباط الأحكام الشرعية من السنة النبويّة على- صاحبها أفضل الصلاة و أتم التسليم - استنباطاً صحيحاً لا يتم إلا بمعرفة مختلف الحديث. ومن ذلك قول ابن حزم- رحمه الله تعالى- : "وهذا من أدق ما يمكن أن يعترض أهل العلم من تأليف النصوص وأغمضه وأصعبه".[2]
- يُنمّي لدى طالب العلم ملكة في التعامل مع النصوص الشرعية ،وكذلك يربيه على تقديس وتعظيم وإجلال الوحي كتاباً وسنةً فلا يرد منها شيئاً ، بل يجتهد في طلب التوفيق و الجمع بينها. قال ابن القيم رحمه الله تعالى : "فصلوات الله وسلامه على من يصدّق كلامه بعضه بعضاً، ويشهد بعضه لبعض ، فالاختلاف والإشكال والاشتباه إنما هو في الأفهام ، لا فيما خرج من بين شفتيه من الكلام، والواجب على كل مؤمن أن يَكِلَ ما أشكل عليه إلى أصدق قائل ، ويعلم أن فوق كل ذي علم عليم".[3]
- تعلق هذا العلم بأكثر العلوم الإسلامية، فيحتاجه دارس التفسير والعقيدة والحديث والفقه وغيرها

1- استفدت هذه الأهمية من: منتدى الدراسات الحديثية (ملتقى أهل الحديث)، مختلف الحديث والكتب المؤلفة فيه، للشيخ حسن بن الشيخ علي ورسمه، (www. ahlhadeeth. Com)

2- الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن حزم، تح: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة- بيروت، (26/2).

3- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لمحمد ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية – بيروت، (271/2).

- الذب عن السنة وحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من الضياع والقدح.
- الرد على شبهات الطاعنين في السنة ومدّعي الاختلاف في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- تزكية منهج أهل السنة في فهم النصوص والتعامل معها.

_ ذكر بعض أهم المصنفات:

_المطبوعة[1]:

1_ اختلاف الحديث للإمام محمد بن إدريس الشافعي(204هـ).

2_ تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبية الدينوري(270).

3_ تهذيب الآثار، لمحمد بن جرير الطبري(310هـ).

4_مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي(321هـ).

5_ شرح معاني الآثار، للطحاوي أيضا.

6_ مشكل الحديث وبيانه، لابن فورك محمد بن الحسن الأصبهاني(406).

7_ تأويل الأحاديث الموهمة للتشبيه، للسيوطي(911هـ).

_ المخطوطة:

1_ تفسير مشكلات أحاديث يشكل ظاهرها، لابن المنير أحمد بن محمد بن منصور (683هـ).[2]

2_إزالة الشبهات عن الآيات والأحاديث المتشابهات، لابن اللبان محمد بن عبد المؤمن الدمشقي (749هـ).[3]

1- منهج ابن بطال في تأويل مختلف الحديث من خلال كتابه شرح صحيح البخاري –من أول كتاب الإيمان إلى آخر كتاب الصلاة نموذجا–، لمداح ثامر، تحت إشراف الأستاذ الدكتور: محمد عبد النبي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإسلامية، قسم العقائد والأديان، تخصص كتاب وسنة، السنة الجامعية:2012،2011، (ص26).

2- الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، ط5: 2002، (220/1). وانظر: رسالة في تعارض الحديث لمحمد لطفي الزغير، (ص50).

3- المصدر نفسه(327/5)، والمرجع نفسه(ص50).

3_ شرح مشكلات الموطأ، للملا علي القاري علي بن سلطان محمد، نور الدين الملا الهروي (1014هـ).[1]

ولم يبق في هذا الفصل إلا أن نعرج عن مسالك دفع التعارض في مختلف الحديث، وسوف أبينها في عجالة واختصار من خلال قول الإمام السخاوي، حيث قال –رحمه الله– في "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" للعراقي: "فصار ما ظاهره التعارض واقعا على هذا الترتيب: الجمع إن أمكن، فاعتبار الناسخ والمنسوخ، فالترجيح إن تعين، ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين. والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط ؛ لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة، مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه، وفوق كل ذي علم عليم. وإذا لم يكن للمتن ما ينافيه، بل سلم من مجيء خبر يضاده فهو المحكم، وأمثلته كثيرة".[2]

وسوف يأتي بيانها والتفصيل فيها في وقتها إن شاء الله.

1– المصدر السابق(12/5)، والمرجع السابق(ص50).

2– فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، لشمس الدين السخاوي(70/4).

الفصل الأول

مسالك دفع التعارض عند الإمام ابن حزم

وفيه

- **تمهيد**

وثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول:** مسلك الجمع والتوفيق.
- **المبحث الثاني:** مسلك النسخ.

المبحث الثالث: مسلك الترجيح.

تمهيد:

لقد لخص الإمام ابن حزم –رحمه الله– منهجه في دراسة مختلف الحديث، وقد وضح ذلك توضيحا جيدا، إذ قال–رحمه الله– في ذلك: "وأما الأحاديث المتعارضة، فقد بينا جملة العمل فيها في غير ما موضع من كتبنا... ونحن نذكرها هنا جملة من ذلك كافية إن شاء الله تعالى فنقول، وبالله تعالى التوفيق: إن الحديثين إذا تعارضا نظرا، فإن كان أحدهما صحيح السند، نظر: فإن كان أحدهما أقل معاني من الآخر، استعملا معاً إن كان كلاهما نهياً أو كان كلاهما أمراً، ولم يجز ترك شيء منهما، أو استعملا معاً أيضاً، بأن نستثني أحدهما من الآخر إن كان أحدهما نهياً والآخر أمراً إذ لا يجوز ترك واحد منهما للآخر. وإن لم يمكن استعمالهما البتة، طلب الناسخ منهما من المنسوخ. فإن عرف ببرهان لا بدعوى لكن بنص آخر يبين أن أحدهما هو الناسخ، أو بإجماع على ذلك، أو بتاريخ فيهما، أخذ الناسخ وترك المنسوخ، فإن لم يوجد دليل على شيء غير ذلك فالزائد، لأنه شرع وارد لا يجوز تركه، ولأنه بيقين رافع لحكم الخبر الآخر وزائد عليه، فلا يحل ترك اليقين. وهذه وجوه لا يخرج عنها خبران متعارضان أبد الأبد، والحمد لله رب العالمين".[1]

ومن هذا المنطلق سوف أسير في هذه الدراسة، سائلا المولى تبارك وتعالى التوفيق والسداد في القول والعمل.

1– رسائل ابن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن حزم، تح: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، (3/99–100).

المبحث الأول: مسلك الجمع والتوفيق.

تعتبر أول خطوة اتخذها الإمام ابن حزم –رحمه الله– هي محاولته الجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض جمعا مقبولا يجعلنا نعمل بها كلها، وسوف يتبين لنا ذلك ضمن هذا المبحث، والله الموفق إلى سواء السبيل.

المطلب الأول: تعريفه وشروطه.

_ تعريفه:

لغة:

الجمع في اللغة من "جمع الشيء عن تفرقة يجمعه جمعا... وجمعت الشيء إذا جئت به من ههنا وههنا، وتجمع القوم اجتمعوا أيضا من ههنا وههنا".[1]

ومنه قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَلَّن نَّجْمَعَ عِظَامَهُۥ﴾[2]، قال الزمخشري: "والمعنى: نجمعها بعد تفرقها ورجوعها رميما ورفاتا مختلطا بالتراب، وبعد ما سفتها الرياح وطيرتها في أباعد الأرض".[3]

اصطلاحا:

هو: "بيان التآلف بين ما ظاهره التعارض من الأحاديث، وذلك بالجمع بينها ليعمل بها معا".[4]

1- لسان العرب لابن منظور(53/8).

2- سورة القيامة: 03.

3- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم الزمخشري، دار الكتاب العربي – بيروت، ط3: 1407هـ، (659/4).

4- منهج التوفيق والترجيح لعبد المجيد السوسوة، (ص142).

ـ شروطه[1]:

لقد وضع العلماء رحمهم الله شروطا للجمع بين الأحاديث المتعارضة، وتتمثل في:

1) ثبوت الحجية لكل واحد من المتعارضين.
2) أن لا يعلم تأخر أحد المتعارضين عن الآخر، فإذا علم تأخر أحدهما فيكون ناسخا للمتقدم عليه.
3) أن يكون التأويل صحيحا.
4) أن يكون من يقوم بالجمع بين مختلف الحديث أهلا لذلك.
5) أن لا يؤدي الجمع والتوفيق بين الأحاديث إلى بطلان نص شرعي، أويصطدم مع نص، فإن أدى إلى ذلك كان غير معتبر.

المطلب الثاني: منهج ابن حزم في الجمع والتوفيق.

يعتبر هذا المسلك هو الأصل في تعامله مع مختلف الحديث، وهذا لأنه يرى أن "كلامه (صلى الله عليه وسلم) يفسر بعضه بعضا، ولا يجوز أن يضرب بعضه بعضا، ولا أن يترك بعضه لبعض ؛ لأنه كله شيء واحد".[2]

فهو يرى وجوب إعمال الحديثين ما أمكن، بل ويستعمل في ذلك معظم جهوده من أجل التوفيق بينهما، ويتبين ذلك جليا في قوله: "إذا تعارض الحديثان أو الآيتان أو الآية والحديث فيما يظن من لا يعلم ففرض على كل مسلم استعمال كل ذلك لأنه ليس بعض ذلك أولى بالاستعمال من بعض ولا حديث بأوجب من حديث آخر مثله ولا آية أولى بالطاعة لها من آية أخرى مثلها وكل من عند الله عز وجل وكل سواء

1- انظر: المصدر السابق(من ص 143إلى154).
2- حجة الوداع لابن حزم(ص318).

في باب وجوب الطاعة والاستعمال ولا فرق".[1] وكان –رحمه الله– يلجأ في هذا المسلك إلى ثلاثة أمور، وهي:

1) **بيان ترادف المعاني والألفاظ**[2]: وهذا ببيان عدم الاختلاف من حيث المعنى[3]، وفي هذا الأمر تجسدت فراسة الإمام ابن حزم باللغة العربية، وخاصة بعلم الأشباه والنظائر.

2) **تأويل أحد اللفظين ليوافق معنى اللفظ الآخر**[4]: والتأويل عند الإمام ابن حزم هو: " نقل اللفظ عما اقتضاه ظاهره وعما وضع له في اللغة إلى معنى آخر فإن كان نقله قد صح ببرهان وكان ناقله واجب الطاعة فهو حق وإن كان نقله بخلاف ذلك اطرح ولم يلتفت إليه وحكم لذلك النقل بأنه باطل."[5] وكلا الأمرين يهدفان إلى إعمال الحديثين كليا.[6]

3) **التخصيص**[7]: قال الإمام ابن حزم –رحمه الله–: "فلا يخلو ما يظن به التعارض منهما وليس تعارضا من أحد أربعة أوجه لا خامس لها إما أن يكون أحدهما أقل معاني من الآخر أو يكون أحدهما حاظرا والآخر مبيحا أو يكون أحدهما موجبا والثاني نافيا فواجب هاهنا أن يستثنى الأقل معاني من الأكثر معاني وذلك مثل أمره

1- الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن حزم، تح: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (21/2).

2- منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث لخالد بن عبد الرحمان بن عارف القاسم، (ص94).

3- المصدر نفسه(ص94).

4- المصدر نفسه(ص94).

5- حجة الوداع لابن حزم(42/1).

6- انظر: منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث، لخالد بن عبد الرحمان، (ص91).

7- المصدر نفسه(ص98).

عليه السلام ألا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده... فهذا وجه"[1]، وهذه ثلاثة وجوه قد جمعها مع بعضها، وهو ما يسمى بالتخصيص.

والتخصيص عند الإمام ابن حزم هو: "محل اللفظ على بعض ما يقتضيه في اللغة دون بعض والقول فيه كما قلنا في التأويل آنفا ولا فرق والألفاظ إما دالة على واحد وإما على أكثر من واحد فإن كانت ناقصة غير دالة كانت هدرا"[2].ومقصد التخصيص في علم مختلف الحديث هو إعمال الحديثين جزئيا وهناك عنده "الوجه الثاني أن يكون أحد النصين موجبا بعض ما أوجبه النص الآخر أو حاظرا بعض ما حظره النص الآخر فهذا يظنه قوم تعارضا".[3]

هذا هو ملخص منهجه في كيفية الجمع بين الأحاديث، والله أعلم.

المطلب الثالث: أمثلة الجمع والتوفيق.

يعتبر هذا المسلك هو أول خطوة يقوم بها الإمام ابن حزم عند النظر في الحديثين المتعارضين ظاهرا، وذلك من خلال كتابه "حجة الوداع"، وسوف نبين ذلك من خلال الأمثلة التالية:

1) مثال الجمع ببيان ترادف المعاني والألفاظ:

الحديث الأول: قال ابن حزم –رحمه الله–: "حدثنا أحمد بن محمد الجسوري، حدثنا أحمد بن مطرف، حدثنا عبيد الله بن يحيى، حدثنا مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، أخبرتني عمرة بنت عبد الرحمن، أنها سمعت عائشة، تقول: خرجنا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فذكرت الحديث، وفيه: «ودخل علينا يوم النحر بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟ قالوا: نحر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن أزواجه»".[4]

1- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (22/2).

2- المصدر نفسه (42/1).

3- المصدر نفسه (24/2).

4- حجة الوداع لابن حزم(ص303): أخرجه محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسننه وأيامه، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة،، ط1: 1422هـ، كتاب الحج، باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن، ح: 1709، (171/2)، بلفظ: «

الحديث الثاني: قال ابن حزم –رحمه الله–: "حدثنا عبد الله بن ربيع، حدثنا محمد بن معاوية، حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا هناد بن السري، عن ابن أبي زائدة، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: «دخل علينا يوم النحر بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟ قيل: ذبح النبي (صلى الله عليه وسلم) عن أزواجه البقر»".[1]

وجه التعارض:

الحديث الأول دل على الأضحية يوم العيد لوجود كلمة "نحر"، وأما الحديث الثاني فقد دل على الهدي في الحج لوجود كلمة "ذبح"، وهذا تعارض ظاهر.

دفع التعارض:

لقد جمع الإمام ابن حزم –رحمه الله– بين الحديثين، فقال: "كلا اللفظين صحيح، لا نرد أحدهما بالآخر، وكل أضحية هدي فمن ضحى فقد أهدى الله عز وجل هديا، وليس كل هدي أضحية، والنسك اسم جامع لكل ذلك".[2]

نحر». وأخرجه مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتى يحل القارن من نسكه، ح:1211، (876/2)، بلفظ « ذبح». وأخرجه ابن ماجه، سنن ابن ماجه، تح: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط1: 1430 هـ /2009 م، كتاب أبواب المناسك، باب فسخ الحج، ح:2981، (196/4)، بلفظ «ذبح». كلهم بأسانيدهم: عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

1– المصدر السابق(ص303): أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن، ح: 1709، (171/2)، بلفظ: « نحر». وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتى يحل القارن من نسكه، ح:1211، (876/2)، بلفظ « ذبح». وأخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب أبواب المناسك، باب فسخ الحج، ح:2981، (196/4)، بلفظ «ذبح». كلهم بأسانيدهم: عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

2– المصدر نفسه(ص303).

2) مثال تأويل أحد اللفظين ليوافق معنى اللفظ الآخر:

الحديث الأول: قال ابن حزم –رحمه الله–: "وحدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا أحمد بن فتح، حدثنا عبد الوهاب بن عيسى، حدثنا أحمد بن محمد، حدثنا أحمد بن علي، حدثنا مسلم، حدثنا ابن مثنى، حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي حسان، عن ابن عباس، قال: صلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الظهر بذي الحليفة، ثم دعا بناقته فأشعرها[1] في صفحة سنامها الأيمن[2] وسلت الدم[3]، وقلدها نعلين، ثم ركب راحلته، فلما استوت به على البيداء أهل بالحج".[4]

الحديث الثاني: قال ابن حزم –رحمه الله–: "أتينا به من طريق أحمد بن شعيب، عن ابن راهويه، عن النضر بن شميل، عن أشعث الحمراني، عن الحسن، عن أنس، أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) صلى الظهر بالبيداء، ثم ركب وصعد جبل البيداء وأهل بالحج والعمرة."[5]

1– تعني: "إشعار البدن، وهو أن يشق أحد جنبى سنام البدنة حتى يسيل دمها ليعرف أنها هدي"، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط3: 1387 هـ – 1967م، (225/3).

2– يقال: "شويت له من سنامها هي حدبة الجمل"، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، لعياض السبتي، المكتبة العتيقة ودار التراث، (223/2).

3– يعني: "ثم سلت الدم عنها، أي: نحاه عنها وازاله، وسلتت المرأة خضابها، أي: ألقته عنها "، النَّظْمُ المُسْتَعْذَبُ فِي تفْسِير غريبِ أَلْفَاظِ المهَذّبِ، لمحمد بطال، تح: د. مصطفى عبد الحفيظ سَالِم، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، (215/1).

4– حجة الوداع لابن حزم (ص251): أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام، ح:1243، (912/2). وأخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، كتاب المناسك، باب في الإشعار، ح:1752، (146/2). كلهم من طرقهم: عن عن شعبة، عن قتادة، عن أبي حسان، عن ابن عباس.

5– المصدر نفسه(ص253): أخرجه أبو عبد الرحمن النسائي، المجتبى من السنن، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2: 1406هـ/1986م، كتاب مناسك الحج، باب البيداء، ح:2662، (127/5). كلاكما بأسانيد: عن النضر بن شميل، عن أشعث الحمراني، عن الحسن، عن أنس.

وجه التعارض:

دل الحديث الأول على أن النبي (صلى الله عليه وسلم) صلى الظهر بذي الحليفة، بينما دل الحديث الثاني على أنه (صلى الله عليه وسلم) صلى الظهر بالبيداء، وهذا تعارض ظاهر.

دفع التعارض:

لقد جمع الإمام ابن حزم –رحمه الله– بين الحديثين، فقال: "ولكنه قد يمكن أن نظن بحديث أنس أنه معارض بقوله: إنه صلى الظهر بالبيداء، لقول ابن عباس: إنه صلى الظهر بذي الحليفة ذلك النهار بعينه، وهذا لا يعارض فيه؛ لأن البيداء وذا الحليفة متصلان بعضهما ببعض، فصلى عليه الصلاة والسلام الظهر في آخر ذي الحليفة، وهو أول البيداء، فصح الحديثان معا، وبالله تعالى التوفيق".[1] ومن خلال هذا التأويل فقد جمع الإمام ابن حزم بين الحديثين.

3) **مثال التخصيص:**

الحديث الأول: قال ابن حزم –رحمه الله–: "حدثنا عبد الله بن ربيع، حدثنا محمد بن معاوية، حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا أيوب بن محمد الوزان، عن عمر بن أيوب، أخبرنا أفلح بن حميد، عن أبي بكر هو عبد الرحمن، أن سليمان بن عبد الملك، عام حج، جمع أناسا من أهل العلم، فيهم عمر بن عبد العزيز وخارجة بن زيد بن ثابت، والقاسم بن محمد وسالم وعبد الله ابنا عبد الله بن عمر، وابن شهاب، وأبو بكر، فسألهم عن الطيب قبل الإفاضة، فكلهم أمره بالطيب، وقال القاسم بن محمد: أخبرتني عائشة أنها طيبت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لحرمه قبل أن أحرم، ولحله قبل أن يطوف بالبيت".[2]

1– حجة الوداع لابن حزم(ص253).

2– المصدر نفسه(ص248): أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الطيب بعد رمي الجمار والحلق قبل الإفاضة، ح:1754، (179/2). وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام،

الحديث الثاني: قال ابن حزم –رحمه الله–: "عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أن صفوان بن يعلى بن أمية، أخبره أن يعلى بن أمية كان يقول لعمر بن الخطاب: ليتني أرى نبي الله (صلى الله عليه وسلم) حين ينزل عليه، فلما كان النبي (صلى الله عليه وسلم) بالجعرانة، وعلى النبي (صلى الله عليه وسلم) ثوب قد أظل به عليه، ومعه ناس من أصحابه فيهم عمر، إذ جاءه رجل عليه جبة متضمخ بطيب، فنظر إليه النبي (صلى الله عليه وسلم) ساعة ثم سكت فجاءه الوحي، فأشار عمر بيده إلى يعلى بن أمية فأدخل رأسه فإذا النبي (صلى الله عليه وسلم) محمر الوجه يغط ساعة ثم سري عنه، فقال: «أين الذي سألني عن العمرة آنفا» ؟ فالتمس فجيء به، فقال النبي (صلى الله عليه وسلم): «أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات، وأما الجبة فانزعها، ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك»".[1]

وجه التعارض:

دل الحديث الأول على جواز تطيب الحاج للإحرام، وأما الحديث الثاني فقد دل على حرمة هذا التطيب في الإحرام، وهذا تعارض ظاهر.

دفع التعارض:

لقد قال الإمام ابن حزم –رحمه الله– عن الحديث الثاني: "أن هذا الحديث إنما جاء ببيان أن ذلك الطيب الذي كان على ذلك الرجل إنما كان صفرة وهي الخلوق،

ح:1189، (846/2). وأخرجه أبو عيسى الترمذي، الجامع الصحيح سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، كتاب الصوم، باب ما جاء في الطيب عند الإحلال قبل الزيارة، ح:917، (259/3). وأخرجه النسائي في المجتبى، كتاب مناسك الحج، باب إباحة الطيب عند الإحرام، ح:2685، (137/5).وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب الطيب، عند الإحرام، ح:2926، (976/2). كلهم بأسانيدهم: عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة، إلا مسلم من طريقه: عن القاسم عن أبيه عن عائشة.

1– المصدر السابق(ص240): قد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، . باب غزوة الطائف، ح:4329، (157/5). وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة، وما لا يباح وبيان تحريم الطيب عليه، ح:1180، (837/2). كلاهما بإسناده: عن ابن جريج عن عطاء عن صفوان ابن أمية عن يعلى.

والصفرة منهي عنها الرجال على كل حال في الإحرام وفي غير الإحرام."[1]، "فتبين هنا أن تحريم الخلوق مخصص من عموم الطيب في الحرمة، ولا علاقة له بالإحرام أو بغيره، وتبقى أنواع الطيب الأخرى على الإباحة في الإحرام وغيره".[2]

1- حجة الوداع لابن حزم(ص240).

2- انظر: منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث، لخالد بن عبد الرحمان، (ص100)، (بتصرف).

المبحث الثاني: مسلك النسخ.

المطلب الأول: تعريفه وشروطه.

_تعريفه:

لغة:

لقد جاء النسخ في لغة العرب بمعان كثيرة، نذكر أهمها:

1)الإزالة: ومنه قولهم: "نسَخَت الشَّمسُ الظِّلَّ وانتَسَخَتْه: أَزالَتْه".[1]

2)التغيير: ومنه قولهم: "نَسَخَت الرِّيحُ آثَارَ الدِّيَار: غَيَّرَتْهَا".[2]

3)النقل: ولقد "قَالَ السِّجِسْتَانِيُّ النَّسْخُ: أَنْ تُحَوِّلَ مَا فِي الْخَلِيَّةِ مِنَ الْعَسَلِ وَالنَّحْلِ فِي أُخْرَى".[3]

4)الكتابة عن مقابلة: ومنه قولهم: "النَّسْخُ: نَسْخُ الْكِتَابِ"[4]، وهذا إذا كتبت ما فيه مقابلة للمكتوب، كلمة بكلمة وحرفا بحرف.

اصطلاحا:

"وحدّه: رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخ عنه".[5]

وهو كذلك في الاصطلاح: "رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر".[6]

1- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، تح: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (355/7).

2- المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

3- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/1979م، (425/5).

4- المصدر نفسه(424/5).

5- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن قدامة المقدسي، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، ط2: 1423هـ/2002م، (219/1).

6- منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث، لعبد المجيد السوسوة(ص283).

_شروطه:

وهناك شروط للنسخ، وتتمثل في:

1) أن يكون الحكم المنسوخ شرعيا.

2) أن يكون الدليل الدال على ارتفاع الحكم شرعيا متراخيا عن الخطاب المنسوخ حكمه.

3) أن لا يكون الخطاب المنسوخ حكمه مقيدا بوقت معين.[1]

4)أن يوجد تعارض بين الناسخ والمنسوخ.[2]

المطلب الثاني: منهج ابن حزم في القول بالنسخ.

لقد عرف الإمام ابن حزم –رحمه الله– النسخ، فقال: "حد النسخ أنه بيان انتهاء زمان الأمر الأول فيما لا يتكرر".[3]

كما أنه –رحمه الله– يشترط في النسخ وجود الخلاف بين الناسخ والمنسوخ، وقد بين ذلك في تعريف آخر للنسخ، فقال: "والنسخ ورود أمر بخلاف أمر كان قبله ينقض به أمر الأول".[4]

ومن شروطه أيضا قيام الدليل والبرهان على النسخ، ويتبين ذلك جليا في قوله: "لا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول في شيء من القرآن والسنة هذا منسوخ إلا بيقين لأن الله عز وجل يقول: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا﴾[5] وقال تعالى: ﴿قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ

1- الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي الثعلبي الآمدي، تح: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان، (114/3).

2- منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث، لعبد المجيد السوسوة(ص288).

3- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم(59/4).

4- المصدر نفسه(45/1).

5- سورة النساء: 64.

لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾[1] فكل ما أنزل الله تعالى في القرآن أو على لسان نبيه ففرض اتباعه، فمن قال في شيء من ذلك إنه منسوخ فقد أوجب ألا يطاع ذلك الأمر وأسقط لزوم اتباعه وهذه معصية لله تعالى مجردة وخلاف مكشوف إلا أن يقوم برهان على صحة قوله وإلا فهو مفتر مبطل ومن استجاز خلاف ما قلنا فقوله يؤول إلى إبطال الشريعة كلها لأنه لا فرق بين دعواه النسخ في آية ما أو حديث ما وبين دعوى غيره والنسخ في آية ما أو حديث ما وبين دعوى غيره النسخ في آية أخرى وحديث آخر فعلى هذا لا يصح شيء من القرآن والسنة وهذا خروج عن الإسلام وكل ما ثبت بيقين فلا يبطل بالظنون ولا يجوز أن تسقط طاعة أمر أمرنا به الله تعالى ورسوله إلا بيقين نسخ لا شك فيه فإذا قد صح ذلك وثبت فلنقل في الوجوه التي بها يصح نسخ الآية أو الحديث فإذا عدم شيء من تلك الوجوه فقد بطلت دعوى من ادعى النسخ في شيء من الآيات أو الأحاديث".[2]

كما أنه يلاحظ أن الإمام ابن حزم –رحمه الله– يحبذ الإجماع في النسخ ويعتبر به، لأنه قال: "فإذا اجتمعت علماء الأمة كلهم بلا خلاف من واحد منهم على نسخ آية أو حديث فقد صح النسخ حينئذ".[3]

1– سورة الأعراف: 32.

2– الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (4/83–84).

3– المصدر نفسه(4/84).

المطلب الثالث: مثال النسخ:

الحديث الأول: قال ابن حزم –رحمه الله–: "حدثنا حمام بن أحمد، حدثنا عبد الله بن إبراهيم، حدثنا أبو زيد المروزي، حدثنا الفربري، حدثنا البخاري، حدثنا محمد بن سلام، حدثنا الفزاري، عن عاصم، عن الشعبي، أن ابن عباس، حدثه قال: «سقيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من زمزم، فشرب وهو قائم.»".[1]

الحديث الثاني: قال ابن حزم –رحمه الله–: "ما حدثناه عبد الرحمن بن عبد الله الهمذاني، قال: حدثنا أبو الفيض المروزي، حدثنا محمد بن يوسف الفربري، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا إسحاق، حدثنا خالد هو الطحان، عن خالد هو الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) جاء إلى السقاية فاستسقى، قال العباس: يا فضل اذهب إلى أمك فأت بشراب من عندها فقال: اسقني فقال: يا رسول الله إنهم يجعلون أيديهم فيه، قال: «اسقني» ، فشرب منه ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال: «اعلموا فإنكم على عمل صالح» ، ثم قال: «لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه»".[2]

وجه التعارض:

دل الحديث الأول على شرب النبي (صلى الله عليه وسلم) قائما، أما الحديث الثاني فقد دل على شربه راكبا لقوله (صلى الله عليه وسلم) «لنزلت»، مما يعني أنه (صلى الله عليه وسلم) كان قاعدا، وهذا تعارض ظاهر.

1- حجة الوداع لابن حزم(ص324): وقد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب ما جاء في زمزم، ح:1637، (156/2). وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب في الشرب من زمزم قائما، ح:2027، (1601/3). وأخرجه النسائي في المجتبى، كتاب مناسك الحج، باب الشرب من زمزم قائما، ح:2965، (237/5). وذلك من طرق: عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس.

2- المصدر نفسه(ص324-325): وقد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب سقاية الحاج، ح:1635، (156/2). كلاهما من طرق: عن إسحاق عن خالد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس.

دفع التعارض:

يقول الإمام ابن حزم –رحمه الله– في الرواية الأولى: "إلا أن هذه الرواية إن صحت من أنه (صلى الله عليه وسلم) شرب من زمزم وهو قائم فهي موافقة للحال المنسوخة، وقد صح نسخ معناها بلا شك بالنهي الوارد عن الشرب قائما، وليس هذا مكان الكلام في هذا الباب، لكنا نبهنا عليه تبيينا للحق، وتأدية للواجب في ذلك، وبالله تعالى التوفيق"[1]، وهكذا دفع الإمام ابن حزم –رحمه الله–.

1– حجة الوداع لابن حزم (ص325).

المبحث الثالث: مسلك الترجيح.

إذا استحال عن الإمام ابن حزم –رحمه الله– الجمع والتوفيق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، وتعذر وجود نص ناسخ لآخر منسوخ، فإنه عندئذ يتوجه إلى القول بالترجيح بين الروايات[1].

المطلب الأول: تعريف الترجيح وشروطه ووجوهه.

_ تعريفه:

لغة:

الترجح من الترجيح "والترجح: التذبذب بين شيئين عام في كل ما يشبهه"[2]، "ورجحت الشيء بالتثقيل فضلته وقويته".[3]

اصطلاحا:

يقول الإمام الشوكاني –رحمه الله– عن الترجيح: "وفي الاصطلاح: اقتران الأمارة بما تقوى على معارضتها".[4]

وأما التعريف المختار –كما أقر الدكتور عبد المجيد السوسوة– فهو: "بيان المجتهد للقوة الزائدة في أحد الدليلين الظنيين المتعارضين ليعمل به".[5]

_ شروطه[6]:

لقد اشترط العلماء للترجيح بين المتعارضين شروطا لابد من تحققها، وهي كالتالي:

1- انظر الصفحة:31.

2- لسان العرب لابن منظور(446/2).

3- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي، المكتبة العلمية – بيروت، (219/1).

4- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي الشوكاني، تح: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط1: 1419هـ - 1999م، (257/2).

5- منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث لعبد المجيد السوسوة(ص340).

6- المرجع نفسه(ص341-342-343).

1) استواء الحديثين المتعارضين في الحجية.
2) عدم إمكان الجمع بين المتعارضين.
3) أن لا يكون أحد الدليلين ناسخا للآخر.
4) أن لا يكون الحديثان متواترين، لأن المتواترين قطعيان.
5) أن يكون المرجح به وصفا قائما بالدليل لا مستقلا عنه.

ـ وجوهه:

لقد تبين أن للترجيح وجوها كثيرة، وقد ذكر منها الحازمي في مقدمة كتابه "الاعتبار" خمسين وجها[1]، ثم قال –رحمه الله–: "وثم وجوه كثيرة أضربنا عن ذكرها كي لا يطول به هذا المختصر".[2]

وقد قسمها الإمام السيوطي في كتابه "تدريب الراوي" إلى سبعة أقسام، ثم فصل كل قسم منها[3]، فتعدى بذلك المائة مرجح، ثم قال –رحمه الله– : "فهذه أكثر من مائة مرجح، وثم مرجحات أخر لا تنحصر ومثارها غلبة الظن".[4]

مع العلم "أن كثيرا من هذه الأوجه كان افتراضيا، وليس له أثر في الفقه الإسلامي".[5]

1– انظر: الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، لمحمد بن موسى بن عثمان الحازمي، دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد ، الدكن، ط2: 1359هـ، (من ص9إلى 22).

2– المصدر نفسه(ص22).

3– انظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين السيوطي، (2/من655 إلى 659).

4– المصدر نفسه(659/2).

5– منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث لعبد المجيد السوسوة(ص330).

المطلب الثاني: منهج ابن حزم في الترجيح.

لقد خالف الإمام ابن حزم –رحمه الله– بعض الظاهرية الذين نفوا الترجيح مطلقا، وأثناء رده عليهم تبين منهجه في الترجيح، فقال –رحمه الله–: "وذهب بعض أصحابنا إلى ترك الحديثين إذا كان أحدهما حاظرا والآخر مبيحا أو كان أحدهما موجبا والآخر مسقطا قال فيرجع حينئذ إلى ما كنا نكون عليه لو لم يرد ذانك الحديثان، قال علي: وهذا خطأ من جهات:

أحدها: أننا قد أيقنا أن الأحاديث لا تتعارض لما قد قدمنا من قوله تعالى﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾[1]، مع إخباره تعالى أن كل ما قال نبيه (صلى الله عليه وسلم) فإنه وحي فبطل أن يكون في شيء من النصوص تعارض أصلا وإذا بطل التعارض فقد بطل الحكم الذي يوجبه التعارض، إذ كل شيء بطل سببه فالمسبب من السبب الباطل باطل بضرورة الحس والمشاهدة.

والثاني: أنهم يتركون كلا الخبرين والحق في أحدهما بلا شك فإذا تركوهما جميعا فقد تركوا الحق يقينا في أحدهما ولا يحل لأحد أن يترك الحق اليقين أصلا.

والثالث: أنهم لا يفعلون ذلك في الآيتين اللتين إحداهما حاظرة والأخرى مبيحة أو إحداهما موجبة والثانية نافية، بل يأخذون بالحكم الزائد ويستثنون الأقل من الأكثر وقد بينا فيما سلف أنه لا فرق بين وجوب ما جاء في القرآن وبين وجوب ما جاء في كلام النبي (صلى الله عليه وسلم).

قال علي: كان حجتهم في ذلك أن قالوا إن أحد الخبرين ناسخ بلا شك ولسنا نعلمه بعينه فلما نعلمه لم يجز لنا أن نقدم عليه بغير علم فيدخل في قوله تعالى﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾ ﴾[2]، **قال علي:** وهذه الحجة فاسدة من وجهين:

أحدهما: أنه يلزمهم مثل ذلك الآيتين وهم لا يفعلون ذلك.

والوجه الثاني: أنه لا يجوز أن يقال في خبر ولا آية إن هذا منسوخ إلا بيقين.

1– سورة النساء: 82.

2– سورة الإسراء: 36.

قال علي: ويكفي من بطلان هذا الذي احتجوا به أننا على يقين من أن الحكم الزائد على معهود الأصل رافع لما كان الناس عليه قبل وروده فهو الناسخ بلا شك ونحن على شك من هل نسخ ذلك الحكم بحكم آخر يردنا إلى ما كنا عليه أو لا فحرام ترك اليقين للشكوك وبالله تعالى التوفيق قال علي وقد اضطرب خاطر أبي بكر محمد بن داود[1] رحمه الله إلى ما ذهبنا إليه إلا أنه رحمه الله اخترم قبل إنعام النظر في ذلك وذلك أنه قال في كتاب الوصول والعمل في الخبرين المتعارضين كالعمل في الآيتين ولا فرق".[2]

فهذا بمثابة ملخص منهج الإمام ابن حزم –رحمه الله– في الترجيح، والله أعلم.

المطلب الثالث: أمثلة الترجيح.

تعتبر أوجه الترجيح كثيرة، وسوف أعتمد في هذه الأمثلة على ذكر بعض المرجحات الإسنادية وبعض المرجحات المتنية اللذين يعالجان الحديث نفسه، سائلا المولى جل وعلا التوفيق والسداد.

1)الترجيح من خلال مرجحات في السند[3]:

أولا: ترجيح رواية الأكثر[4]: "يرجح ما رواته أكثر على ما رواته أقل، لأن الظن الحاصل فيما رواه الأكثر أقوى من الظن الحاصل فيما رواه الأقل".[5]

1– محمد بن داود بن علي الظاهري: العلامة، البارع، ذو الفنون، أبو بكر: فكان أحد من يضرب المثل بذكائه، وهو مصنف كتاب (الزهرة) في الآداب والشعر، وله كتاب في الفرائض، وغير ذلك. حدث عن: أبيه، وعباس الدوري وغيرهما، وله بصر تام بالحديث، وكان يجتهد ولا يقلد أحدا، تصدر للفتيا بعد والده، ومات في عاشر رمضان سنة297هـ. انظر: سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي، (13/109–110).

2– الإحكام في أصول الأحكام(2/38–39).

3– منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث لخالد بن عبد الرحمان بن عارف القاسم (ص114).

4– المصدر نفسه (ص115).

5– منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث لعبد المجيد السوسوة(ص403).

المثال:

الحديث الأول: قال ابن حزم –رحمه الله–: "حدثنا عبد الله بن ربيع، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا ابن الأعرابي، حدثنا أبو داود، حدثنا الحسن بن علي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، أن معاوية، قال له: «أما علمت أني قصرت عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بمشقص أعرابي على المروة لحجته»".[1]

الحديث الثاني: قال ابن حزم –رحمه الله–: "حدثنا حمام بن أحمد، حدثنا عبد الله بن محمد الباجي، حدثنا أحمد بن خالد، حدثنا عبيد بن محمد الكشوري، حدثنا محمد بن يوسف الحذاقي، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، أن ابن عمر، قرن بين الحج والعمرة، فطاف لهما بالبيت وبين الصفا والمروة طوافا واحدا، وقال: هكذا صنع رسول الله (صلى الله عليه وسلم)".[2]

وجه التعارض:

دل الحديث الأول "أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كان متمتعا بالعمرة مفردة، ثم حج"[3]، ودل الحديث الثاني "أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كان في حجة الوداع قارنا بين عمرة وحجة أهل بهما جميعا معا"[4].

1- حجة الوداع لابن حزم(ص402): وقد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الحلق والتقصير عند الإحلال، ح:1730، (174/2). وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب التقصير في العمرة، ح:1246، (913/2). وأخرجه النسائي في المجتبى، كتاب مناسك الحج، باب: أين يقصر المعتمر، ح:2899، (245/5). وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب في الإقران، ح:1803، (160/2). كلهم من طرق: عن طاوس عن ابن عباس عن معاوية.

2- المصدر نفسه(ص406): وقد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الزيارة يوم النحر، ح:1732، (175/2). وأخرجه النسائي في المجتبى، كتاب مناسك الحج، باب: طواف القارن، ح:2932، (225/5). وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب أبواب المناسك، باب طواف القارن، ح:2974، (192/4). كلهم من طرق: عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر، إلا النسائي من طريقه: عن نافع عن ابن عمر.

3- المصدر نفسه(ص397).

4- المصدر نفسه(ص403).

دفع التعارض:

لقد رجح الإمام ابن حزم –رحمه الله– في هذه المسألة باعتبار كثرة الرواة، فقال –رحمه الله–: "اللهم إلا أن الحديث الذي أوردنا من طريق معاوية، إذ قال: «قصرت عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على المروة بمشقص[1] أعرابي»، هو حديث مشكل، وهو حديث يتعلق به من يقول: إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كان متمتعا؛ لأن الصحيح الذي لا شك فيه، والذي نقلته الكواف، أنه (صلى الله عليه وسلم) لم يقصر من شعره شيئا، ولا أحل من شيء من إحرامه، إلا حتى حلق بمنى يوم النحر، وأعطى شعره أبا طلحة على ما ذكرنا، فيما خلا من كتابنا هذا، ولعل معاوية عنى بقوله: «بحجته» عمرته عليه الصلاة والسلام من الجعرانة؛ لأن معاوية قد كان أسلم بعد حينئذ".[2]

ثانيا: ترجيح رواية صاحب الواقعة[3]: "إذا تعارض حديثان وكان راوي أحدهما هو صاحب القصة، فإنه يرجح خبر صاحب الواقعة".[4]

المثال:

الحديث الأول: قال ابن حزم –رحمه الله–: "ما حدثناه عبد الله بن ربيع، قال: حدثنا عمر بن عبد الملك، حدثنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت:

1– "المشقص: نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض، فإذا كان عريضا فهو المعبلة". انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين ابن الأثير، المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ – 1979م، تح: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، (490/2).

2– حجة الوداع لابن حزم(ص442).

3– منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث لخالد بن عبد الرحمان بن عارف القاسم، (ص117). (بتصرف).

4– انظر: منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث لعبد المجيد السوسوة(ص371).

«خرجنا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) موافين هلال ذي الحجة، فذكر الحديث، وفيه: فلما كانت ليلة البطحاء طهرت عائشة»".[1]

الحديث الثاني: قال ابن حزم –رحمه الله–: "حدثناه عبد الله بن يوسف، حدثنا أحمد بن فتح، حدثنا عبد الوهاب بن عيسى، حدثنا أحمد بن محمد، حدثنا أحمد بن علي، حدثنا مسلم بن الحجاج، أخبرني أبو أيوب سليمان بن عبيد الله الغيلاني، حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو هو القفي، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «خرجنا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لا نذكر إلا الحج حتى جئنا سرف فطمثت، فذكرت الحديث، وفيه: فلما كان يوم النحر طهرت، وذكرت الحديث»".[2]

وجه التعارض:

دل الحديث الأول على أن أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها– طهرت في ليلة البطحاء، ودل الحديث الثاني على أنها طهرت –رضي الله عنها– يوم النحر، وهذا تعارض ظاهر.

دفع التعارض:

لقد رجح الإمام ابن حزم –رحمه الله– في هذه المسألة فقال: "وليلة البطحاء كانت بعد يوم النحر بأربع ليال، وهذا محال، إلا أننا تدبرناه فوجدنا هذه اللفظة ليست من

1– حجة الوداع لابن حزم(ص322): وقد أخرجه أبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب في إفراد الحج، ح:1778، (552/1). كلاهما من طريق: موسى ابن إسماعيل عن حماد ابن سلمة عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة، قال أبو داود: زاد موسى في حديث حماد بن سلمة " فلما كانت ليلة البطحاء طهرت عائشة [رضي الله عنها] "، وقال الشيخ الألباني: "قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين؛ إلا حديث ابن سلمة فهو على شرط مسلم، وقد أخرجه في "صحيحه"، وأخرجه هو والبخاري من حديث غيره". صحيح أبي داود – الأم، لمحمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط1: 1423 هـ – 2002 م، **(23/6).**

2– المصدر نفسه(ص322): وقد أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتى يحل القارن من نسكه، ح:1211، (873/2). كلاهما من طريق: أبي أيوب سليمان بن عبيد الله الغيلاني، عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو هو القفي، عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد، عن أبيه، عن عائشة.

كلام عائشة، وهذا بين في بعض الحديث المذكور، فسقط التعلق بها؛ لأنها إنما هي ممن دون عائشة، ومن أعلم بنفسها؟... وبالله تعالى التوفيق".[1]

2)الترجيح من خلال مرجحات في المتن[2]:

أولا: ترجيح رواية المثبت على النافي[3]: فهنا "يرجح ما مدلوله الإثبات على ما مدلوله النفي، وذلك لأن المثبت يخبر عما علم به، والنافي يخبر عن الظاهر، فيكون المثبت أولى".[4]

المثال:

الحديث الأول: قال ابن حزم –رحمه الله–: "حديث عبيد الله بن معاذ العنبري، عن أبيه، عن شعبة، عن مسلم القري، عن ابن عباس أن طلحة كان ممن ساق الهدي في حجة الوداع".[5]

الحديث الثاني: قال ابن حزم –رحمه الله–: "كما حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا أحمد بن فتح، حدثنا عبد الوهاب بن عيسى، حدثنا أحمد بن محمد، حدثنا أحمد بن علي، حدثنا مسلم بن الحجاج، حدثنا محمد بن بشار[6]، حدثنا محمد بن جعفر[7]،

1- المصدر السابق(ص323).

2- منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث لخالد بن عبد الرحمان بن عارف القاسم (ص119).

3- المصدر نفسه (ص120).

4- منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث لعبد المجيد السوسوة(ص489).

5- حجة الوداع لابن حزم(ص265): وقد أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب في متعة الحج، ح:1239، (909/2)، كلاهما من طريق: عبيد الله بن معاذ العنبري، عن أبيه، عن شعبة، عن مسلم القري، عن ابن عباس.

6- هو: "بندار محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان، الإمام، الحافظ، راوية الإسلام، أبو بكر العبدي، البصري بندار، لقب بذلك، لأنه كان بندار الحديث في عصره ببلده، والبندار: الحافظ، روى عنه: الستة في كتبهم، وغيرهم، ولد سنة167هـ، مات في رجب سنة252هـ. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي(12/من144إلى149).

7- هو: "غندر محمد بن جعفر الهذلي مولاهم، الحافظ، المجود، الثبت، أبو عبد الله الهذلي، البصري، الكرابيسي، التاج، أحد المتقنين، وروى عن: حسين المعلم، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند، وغيرهما، وروى عنه: علي ابن المديني، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين،وغيرهم، كانت وفاته: في ذي القعدة، سنة ثلاث وتسعين

حدثنا شعبة، عن مسلم القري، عن ابن عباس، فذكر الحديث، وقال فيه: «وكان في من لم يكن معه الهدي طلحة بن عبيد الله ورجل آخر، فأحلا»".[1]

وجه التعارض:

دل الحديث الأول أن طلحة –رضي الله عنه– كان معه هدي، بينما دل الحديث الثاني على أنه –رضي الله عنه– لم يكن معه هدي، وهذا تعارض ظاهر.

دفع التعارض:

لقد رجح الإمام ابن حزم –رحمه الله– الحديث الأول، فقال: "عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، قد أثبت الهدي وبندار عن غندر نفاه، والمثبت أولى من النافي".[2] فهذه تعتبر بمثابة القاعدة عنده –رحمه الله– في ترجيح الأحاديث.

ثانيا: ترجيح الرواية الزائدة على الناقصة[3]: يقول الإمام ابن حزم –رحمه الله–: " وأما من ذهب إلى الأخذ بالزائد وهو وجه يجب استعماله إذا كانت الألفاظ كلها أو الأفعال كلها منسوبة إلى النبي (صلى الله عليه وسلم)".[4]

المثال:

الحديث الأول: قال ابن حزم –رحمه الله–: "حدثنا عبد الله بن ربيع، حدثنا عمر بن عبد الملك، حدثنا محمد بن بكر، حدثنا سليمان بن الأشعث، حدثنا القعنبي، ، عن

ومائة، وهو في عشر الثمانين –رحمه الله–. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي(9/98–99–100–101). ولهذا وذاك قال ابن حزم: وبندار عن غندر.

1– حجة الوداع لابن حزم(ص265): وقد أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب في متعة الحج، ح:1239، (2/909). وذلك من طريقه: عن محمد ابن بشار عن محمد ابن جعفر عن شعبة. وأخرجه النسائي في المجتبى، كتاب مناسك الحج، باب: إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي، ح:2814، (5/181). وذلك من طريقه وطريق ابن حزم: عن محمد ابن بشار عن محمد ابن جعفر عن شعبة عن مسلم القري عن ابن عباس.

2– المصدر نفسه(ص265).

3– انظر: منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث لخالد بن عبد الرحمان بن عارف القاسم، (ص119)

4– حجة الوداع لابن حزم(ص447).

مالك، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، أنه قال: «بيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فيها، ما أهل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلا من عند المسجد»، يعني مسجد ذي الحليفة".[1]

الحديث الثاني: قال ابن حزم –رحمه الله–: "حدثنا عبد الله بن ربيع التميمي، حدثنا أبو حفص الخولاني، حدثنا محمد بن بكر البصري، حدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، وغيره، حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، فذكر الحديث، وفيه: «خرج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وخرجنا معه، حتى أتينا ذا الحليفة، ثم قال: فصلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في المسجد ثم ركب القصواء، حتى استوت ناقته على البيداء»، ثم قال: «ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن، وهو يعلم تأويله، فما عمل شيئا مما عملناه، فأهل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالتوحيد: «لبيك اللهم لبيك» وذكر باقي التلبية»".[2]

وجه التعارض:

دل الحديث الأول أن النبي (صلى الله عليه وسلم) أهل من مسجد ذي الحليفة، بينما لم يدل الحديث الثاني على أنه (صلى الله عليه وسلم) بدأ إهلاله من هذا المسجد، وهذا تعارض ظاهر.

1- المصدر السابق (ص457): وقد أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذي الحليفة، ح:1186، (843/2). وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب في وقت الإحرام، ح:1771، (150/2). وأخرجه النسائي في المجتبى، كتاب مناسك الحج، باب: العمل في الإهلال، ح:2757، (162/5). وذلك من طرقهم: عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن أبيه.

2- المصدر نفسه(ص457-458): وقد أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم، ح:1218، (886/2-887). وذلك من طريقهما عن: عثمان بن أبي شيبة، وغيره عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله. وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب صفة حجة النبي صلى الله عليه و سلم، ح:1905، (585/1). وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ح:3074، (1022/2-1023). من طريقهما عن: حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله. فمدار الحديث الأصلي هو: حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله.

دفع التعارض:

لقد رجح الإمام ابن حزم –رحمه الله– حديث ابن عمر، فقال: "فوجدنا حديث ابن عمر زائدا على حديث جابر وأنس، فوجب الأخذ بالزيادة، فلهذا ملنا إلى حديث ابن عمر؛ لأنه ذكر فضل علم كان عنده، من أنه (عليه السلام) أهل من مسجد ذي الحليفة ولم يكن عند جابر ولا أنس، وليس من غاب عنه علم ما، حجة على من علمه، بل من علم شيئا حجة على من لم يعلمه، ولو صح حديث أبي داود، وابن عباس لأخذنا به؛ لأنه كان يكون زائدا على حديث ابن عمر".[1]

1– حجة الوداع لابن حزم(ص462).

الفصل الثاني

قواعد ومسائل هامة عند الإمام ابن حزم

وفيه ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول:** قواعد عامة في علم مختلف الحديث عند ابن حزم.
- **المبحث الثاني:** أثر النزعة الظاهرية في منهج ابن حزم.
- **المبحث الثالث:** لجوء الإمام ابن حزم إلى التوقف.

المبحث الأول: قواعد عامة في علم مختلف الحديث عند ابن حزم.

لقد بين الإمام ابن حزم –رحمه الله– قواعد عامة في علم مختلف الحديث، وقد كرر بعضها كثيرا أثناء ردوده –رحمه الله–، داعيا غيره إلى امتثالها والالتزام بها، وهذا حتى تسلم لديهم الأحاديث من التعارض الظاهر، وقد بينت هذه القواعد العامة ضمن هذه المطالب:

المطلب الأول: ما يختص بالراوي.

_ القاعدة الأولى: قبول زيادة العدل[1]:

ويتبين ذلك جليا من خلال قوله –رحمه الله–: "وزيادة العدل واجب الأخذ بها، لأنها فضل علم عنده لم يكن عند من لم يأت بتلك الزيادة، ومن علم حجة على من لم يعلم".[2]

ويقول أيضا –رحمه الله–: "وزيادة العدل مقبولة؛ لأنها نذارة وشهادة، فرض علينا الأخذ بها، وعلم عند الذي زاده ذكره لم يكن عند الذي لم يذكره"[3]، وهذه القاعدة تبين قبول زيادة الثقة من باب أولى، والله أعلم.

_القاعدة الثانية: لا تعارض بين أخبار الثقات[4]:

لقد تبينت هذه القاعدة عند الإمام ابن حزم –رحمه الله–، وذلك من خلال دفاعه عن السنة الثابتة، بل وجعلها مثل القرآن الكريم، وهذا ما بين أنه يقصد أخبار الثقات، وقد برهن على ذلك بقوله –رحمه الله–: "لأن الاختلاف في الحديثين باطل والتعارض عنهما منفي بما ذكرنا من قوله تعالى ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ

1– انظر تفصيلها: الإحكام في أصول الأحكام(93/2).

2– حجة الوداع لابن حزم(ص293).

3– المصدر نفسه(ص439).

4– منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث، لخالد بن عبد الرحمان(ص83).

مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ﴾[1] وبإخباره تعالى أن كلام نبيه (صلى الله عليه وسلم) وحي كله"[2].

وكذلك نفي التعارض الحقيقي بين أخبار الثقات يتضح من خلال كلامه –رحمه الله–: "الصحيح من ذلك أن كل ثقة مصدق فيما نقل"[3].

المطلب الثاني: ما يختص بالمروي:

_القاعدة الأولى: لا حجة في قول غير الرسول (صلى الله عليه وسلم)[4]:

ويتبين ذلك جليا من خلال قوله –رحمه الله–: "لا حجة في أحد دون رسول الله صلى الله عليه وسلم"[5]؛ وقد كررها –رحمه الله– كثيرا في كتابه "حجة الوداع"، كما أنه قد مارسها فعليا عند التعامل مع السنة النبوية في كل كتبه.

–**القاعدة الثانية:** جمع النصوص الصحيحة:

ويتبين ذلك جليا من خلال بيانه –رحمه الله– أن "كلامه (صلى الله عليه وسلم) يفسر بعضه بعضا، ولا يجوز أن يضرب بعضه بعضا، ولا أن يترك بعضه لبعض؛ لأنه كله شيء واحد"[6].

وهذا لأن اجتماع الروايات يعين على الفهم السليم، وهذا لا يتسنى لمن يأخذ ببعض الروايات دون بعض.[7]

1– سورة النساء: 82.

2– الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم(41/2).

3– حجة الوداع لابن حزم(ص309).

4– منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث، لخالد بن عبد الرحمان(ص86).

5– حجة الوداع لابن حزم (ص293).

6– المصدر نفسه(ص319).

7– منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث، لخالد بن عبد الرحمان(ص89).

المطلب الثالث: ما يتعلق بهما (الراوي والمروي):

-القاعدة الأولى: لا حجة في الحديث الضعيف[1]:

وهذه القاعدة مستنبطة من ممارسته في كتابه "حجة الوداع"، إذ يقول -رحمه الله- : "وأما نحن فلسنا نقول إلا بما صح عن النبي (صلى الله عليه وسلم) فقط"[2]. ويقصد بذلك احتجاجا، لأنه لم يذكر حديثا ضعيفا محتجا به أبدا.

"وأما في غير الاحتجاج فقد أتى بأحاديث ضعيفة، وذلك لبيان عدم تعارضها مع الأحاديث الصحيحة"[3]، ويتبين ذلك جليا من خلال قوله -رحمه الله-: "ولسنا نحتج بهذه المرسلات، وإنما نحتج بالمسائل التي ذكرنا، وإنما نبهنا على هذه المراسيل، حجة على من يرى أن المسند مثل المرسل".[4]

-القاعدة الثانية: وجوب الأخذ بظاهر النص وعدم تعديه[5]:

يقول الإمام ابن حزم -رحمه الله-: "وحمل الروايات على نصها وظاهرها هو الذي لا يجوز تعديه"[6]. ومن هنا يتبين لنا أصل هذه القاعدة.

كما أنه يقول -رحمه الله-: "وبرهان ما قلنا من حمل الألفاظ على مفهومها من ظاهرها قول الله تعالى في القرآن ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾[7] وقوله تعالى﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ ﴾[8] فصح أن البيان لنا إنما هو حمل لفظ القرآن والسنة على ظاهرهما وموضوعهما فمن أراد صرف شيء من ذلك إلى تأويل بلا نص ولا إجماع فقد افترى على الله تعالى وعلى رسوله (صلى الله عليه وسلم)

1- المصدر السابق(ص87).

2- حجة الوداع لابن حزم (ص473).

3- منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث، لخالد بن عبد الرحمان(ص89).

4- حجة الوداع لابن حزم (ص374).

5- منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث، لخالد بن عبد الرحمان(ص87).

6- حجة الوداع لابن حزم (ص302).

7- سورة الشعراء: 195.

8- سورة إبراهيم: 04.

وخالف القرآن وحصل في الدعاوي وحرف الكلم عن مواضعه وأيضا فيقال لمن أراد صرف الكلام عن ظاهره بلا برهان أن هذا سبب الى السفسطة[1] وابطال الحقائق كلها لأنه كلما قلت أنت وغيرك كلاما قيل لك ليس هذا على ظاهره بل لك غرض آخر وكلما أكدت قيل لك ليس هذا ايضا على ظاهره ولم تنفك ممن يقول لك لعل ابطالك للظاهر ليس على ظاهرة وهذا كما ترى وبالله التوفيق".[2]

1- السفسطة وهي الشغب، وهي: "تمويه بحجة باطلة بقضية أو قضايا فاسدة تقود إلى الباطل". انظر: الأحكام في أصول الإحكام لابن حزم(40/1).

2- النبذ في أصول الفقه، لابن حزم، تح: محمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية، 1405هـ، (ص38).

المبحث الثاني: أثر النزعة الظاهرية في منهج ابن حزم.

لقد كان الإمام ابن حزم –رحمه الله– يتبع المذهب الظاهري، الذي يتميز عن غيره من المذاهب بالانقياد التام بما قاله النص في استنباط وفهم الأحكام الشرعية، إذ لا مجال فيه لمراعاة المقصد أو الرأي، وقد بين ذلك بقوله –رحمه الله–: "وحمل الروايات على نصها وظاهرها هو الذي لا يجوز تعديه"[1]، مع العلم أن هذا الضابط –القول بالظاهر– قد خالف به جماهير الكثير من العلماء في مسائل عديدة، وذلك كرفضه لبعض الأصول التي قامت عليها بعض المذاهب الأخرى، كالقياس والاستحسان[2] وغيرهما، وسأبين ذلك في هذا المبحث.

المطلب الأول: تعريف الظاهر.

لغة:

"(ظَهَرَ) الظَّاءُ وَالْهَاءُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى قُوَّةٍ وَبُرُوزٍ. مِنْ ذَلِكَ: ظَهَرَ الشَّيْءُ يَظْهَرُ ظُهُورًا فَهُوَ ظَاهِرٌ، إِذَا انْكَشَفَ وَبَرَزَ "[3]، والله أعلم.

اصطلاحا:

"وفي الاصطلاح هو المتردد بين أمرين، وهو في أحدهما أظهر، وقيل: هو ما دل على معنى مع قبوله لإفادة غيره إفادة مرجوحة وقيل: ما دل دلالة ظنية إما بالوضع كالأسد للسبع المفترس أو بالعرف كالغائط للخارج المستقذر".[4]

1– حجة الوداع لابن حزم(ص302).

2– أثر النزعة الظاهرية في منهج ابن حزم، الشيخ حمزة بوروبة،(www.ahlhadeeth.Com)، (بتصرف).

3– معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ – 1979م، (471/3).

4– أصول مذهب الإمام أحمد دراسة مقارنة، لعبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة –بيروت–، ط3: 1410هـ/1990م، (ص117).

هذا، ومما يتبين، أن حد القول بالظاهر هو: أن تقف عند حد النص فحسب، وأن تقول ما قاله النص بحذافيره، وأن تتجنب ما لم يقله النص سواء كان ذلك نفيا أوإثباتا، إطلاقا أو تقييدا...الخ.[1]

المطلب الثاني: أصول المذهب الظاهري عند الإمام ابن حزم.

يعتبر المذهب الظاهري بمختلف صوره قائم على أربعة أصول، وهي: نص الكتاب و نص السنة النبوية والإجماع والدليل، مع العلم أن الحكم فيها يكون بلزوم ظواهرها، وقد نص الإمام ابن حزم –رحمه الله– على ذلك بقوله: " ثم بينا أقسام الأصول التي لا يعرف شيء من الشرائع إلا منها وأنها أربعة وهي نص القرآن ونص كلام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الذي إنما هو عن الله تعالى مما صح عنه (عليه السلام) نقل الثقات أو التواتر وإجماع جميع علماء الأمة أو دليل منها لا يحتمل إلا وجها واحدا".[2]

1) النص: فنلاحظ من خلال هذه الأقسام أن الإمام ابن حزم –رحمه الله– قد ابتدأ بالنص في القرآن والسنة، الذي يقوم عليه مدار وأساس المذهب الظاهري، وقد أولاه أهمية كبيرة في تعامله مع علوم الحديث بصفة عامة، ومع مختلف الحديث بصفة خاصة، فما هو مفهوم النص عند الإمام ابن حزم –رحمه الله–؟.

يقول الإمام ابن حزم –رحمه الله–: "النص هو اللفظ الوارد في القرآن أو السنة المستدل به على حكم الأشياء وهو الظاهر نفسه".[3]

2) الإجماع: فماذا يقصد الإمام ابن حزم –رحمه الله– بإجماع جميع علماء الأمة؟.

لقد عرف الإمام ابن حزم الإجماع فقال: "والإجماع هو في اللغة ما اتفق عليه اثنان فصاعدا وهو الاتفاق وهو حينئذ مضاف إلى ما أجمع عليه.

1– منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث، لخالد بن عبد الرحمان(ص69).

2– الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم(71/1)

3– المصدر نفسه(42/1).

وأما الإجماع الذي تقوم به الحجة في الشريعة فهو ما اتفق أن جميع الصحابة رضي الله عنهم قالوه ودانوا به عن نبيهم (صلى الله عليه وسلم) وليس الإجماع في الدين شيئا غير هذا".[1]

ويتبين من خلال هذا التعريف أن الإمام ابن حزم –رحمه الله– قد خص الإجماع بالصحابة –رضوان الله عليهم– دون غيرهم، وقد دلل على ذلك بقوله: "إن أهل العصر الذي إجماعهم هو الإجماع الذي أمر الله تعالى باتباعه هم الصحابة رضي الله عنهم فقط فوجدناه صحيحا لبرهانين:

أحدهما: أنه إجماع لا خلاف فيه من أحد وما اختلف قط مسلمان في أن ما أجمع عليه جمع الصحابة (رضي الله عنهم) دون خلاف من أحد منهم إجماعا متيقنا مقطوعا بصحته فانه إجماع صحيح لا يحل لأحد خلافه.

والثاني: أنه قد صح أن الدين قد كمل بقوله تعالى﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾[2] وإذ قد صح ذلك فقد بطل أن يزاد فيه شيء وصح أنه كمل فقد اتفقنا أنه كله منصوص عليه من عند الله عز وجل وإذا كان هو كذلك فما كان من عند الله تعالى فلا سبيل إلى معرفته إلا من قبل النبي (صلى الله عليه وسلم) الذي يأتيه الوحي من عند الله وإلا فمن نسب إلى الله تعالى أمرا لم يأت به عن الله عهد فهو قائل على الله تعالى مالا علم له به وهذا مقرون بالشرك ووصية إبليس قال الله تعالى﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾[3] وقال الله تعالى ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾[4] فإذن قد صح أنه لا سبيل إلى معرفة ما أراد الله تعالى إلا من قبل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولا يكون الدين إلا من عند الله تعالى فالصحابة رضي الله عنهم هم الذين شاهدوا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسمعوه فإجماعهم على ما أجمعوا

1- المصدر السابق(47/1).

2- سورة المائدة: 03.

3- سورة الأعراف: 33.

4- سورة البقرة: 168-169.

عليه هو الإجماع المفترض اتباعه لأنهم نقلوه عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن الله تعالى بلا شك".[1]

3) الدليل: لقد جعل الإمام ابن حزم –رحمه الله– الدليل أصلا من الأصول، وذلك راجع لا محالة لأهمية الدليل عنده، كما بين أن الدليل يجب أخذه من الكتاب أو السنة النبوية أو الإجماع طبعا، وقد عرف الإمام ابن حزم –رحمه الله– الدليل فقال: "والدليل قد يكون برهانا وقد يكون إسما يعرف به المسمى وعبارة يتبين بها المراد كرجل ذلك على طريق تريد قصده فذلك اللفظ الذي خاطبك به هو دليل على ما طلبت وقد يسمى المرء الدال دليلا أيضا".[2]

ولم يكتف الإمام ابن حزم –رحمه الله– بهذا فحسب، بل بين أن الخروج عن ظاهر النص لا يكون إلا بدليل قاطع من الكتاب أو السنة أو الإجماع، فقال –رحمه الله– في ذلك: "فالواجب أن لا يحال نص عن ظاهره الا بنص آخر صحيح مخبر انه على غير ظاهره فتتبع في ذلك بيان الله تعالى وبيان رسوله (صلى الله عليه وسلم) كما بين عليه السلام قوله تعالى﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾[3] أنه مراده تعالى به الكفر كما قال عز وجل﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾[4] أو بإجماع متيقن كإجماع الأمة على أن قوله تعالى﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾[5]أنه لم يرد بذلك العبيد ولا بنى البنات مع وجود عاصب ونحو هذا كثير أو ضرورة مانعة من حمل ذلك على ظاهره كقوله تعالى﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾[6] فبيقين الضرورة والمشاهدة ندري أن جميع الناس لم يقولوا أن الناس قد جمعوا لكم".[7]

1– النبذ في أصول الفقه لابن حزم(ص19–20).

2– الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم(39/1).

3– سورة الأنعام: 82.

4– سورة لقمان: 13.

5– سورة النساء: 11.

6– سورة آل عمران: 173.

7– النبذ في أصول الفقه لابن حزم(37–38).

المطلب الثالث: بيان كيفية معالجة النص بالظاهر.

لقد تمسك الإمام ابن حزم –رحمه الله– بهذا الضابط –القول بالظاهر– تمسكا كبيرا، وذلك حتى لو خالف ما عهده الناس وعرفوه[1]، وسوف نذكر مثالا قد كثر تداوله بين الناس على حسب علمي، ومن أجل بيان كيفية معالجة النصوص بالظاهر أيضا، وهو ما يتعلق بتفسير كلمة (أف) في القرآن العظيم، ومدى تأكيد الإمام ابن حزم –رحمه الله– أنه لا يفهم منها إلا النهي عن هذه اللفظة فحسب.

وفي ذلك يقول الإمام ابن حزم –رحمه الله–: "أما قول الله تعالى ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [2] فلو لم يرد غير هذه اللفظة لما كان فيها تحريم ضربهما ولا قتلهما ولما كان فيها إلا تحريم قول {أف} فقط ولكن لما قال الله تعالى في الآية نفسها﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾[3] اقتضت هذه الألفاظ من الإحسان والقول الكريم وخفض الجناح والذل والرحمة لهما والمنع من انتهارهما وأوجبت أن يؤتى إليهما كل بر وكل خير وكل رفق فبهذه الألفاظ وبالأحاديث الواردة في ذلك وجب بر الوالدين بكل وجه وبكل معنى والمنع من كل ضرر وعقوق بأي وجه كان لا بالنهي عن قول {أف} وبالألفاظ التي ذكرنا وجب ضرورة أن من سبهما أو تبرم عليهما أو منعهما رفده في أي شيء كان من غير الحرام فلم يحسن إليهما ولا خفض لهما جناح الذل من الرحمة ولو كان النهي عن قول {أف} مغنيا عما سواه من وجوه الأذى لما كان لذكر الله تعالى في الآية نفسها مع النهي عن قول {أف} النهي عن النهر والأمر بالإحسان وخفض الجناح والذل

1– منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث، لخالد بن عبد الرحمان(ص70)، (بتصرف).

2– سورة الإسراء: 23–24.

3– نفس السورة، ونفس الآيات.

لهما معنى فلما لم يقتصر تعالى على ذكر الأف وحده بطل قول من ادعى أن بذكر الأف علم ما عداه، وصح ضرورة أن لكل لفظة من الآية معنى غير سائر ألفاظها، ولكنهم جروا على عادة لهم ذميمة من الاقتصار على بعض الآية والإضراب عن سائرها تمويها على من اغتر بهم ومجاهرة لله تعالى بما لا يحل من التدليس في دينه".[1]

ومن خلال هذا التوجه، يتبين لنا أن الإمام ابن حزم –رحمه الله– قد استعمل الدليل –بالنص الثابت طبعا– على صحة ما ذهب إليه، كما أنه يتبين لنا جليا مدى قوة هذا التوجه –القول بالظاهر–، سائلين المولى القدير أن يرينا الحق حقا ويرزقنا اتباعه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

1– الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (58/7).

المبحث الثالث: لجوء الإمام ابن حزم إلى التوقف.

يقول الإمام السخاوي –رحمه الله– في "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" للعراقي: "فصار ما ظاهره التعارض واقعا على هذا الترتيب: الجمع إن أمكن، فاعتبار الناسخ والمنسوخ، فالترجيح إن تعين، ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين. والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط ؛ لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة، مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه، وفوق كل ذي علم عليم. وإذا لم يكن للمتن ما ينافيه، بل سلم من مجيء خبر يضاده فهو المحكم، وأمثلته كثيرة".[1]

فقد جعل الإمام السخاوي –رحمه الله– التوقف آخر ملجإ يلجأ إليه العالم فيما كان ظاهره التعارض.

المطلب الأول: تعريف التوقف.

لغة:

يقول ابن فارس: " الواو والقاف والفاء: أصلٌ واحد يدلُّ على تمكُّثٍ في شيءٍ ثمَّ يقاس عليه. منه وَقَفْتُ أَقِفُ وُقوفاً. وَوَقَفْتُ وَقْفِي، ولا يقال في شيءٍ أوقَفْتُ إلاَّ أنهم يقولون للذي يكونُ في شيءٍ ثم يَنْزِع عنه: قد أوْقَفَ... وحكى الشَّيباني: "كلمتُهم ثم أوْقَفْتُ عنهم" أي سَكَتُّ. قال: وكلُّ شيءٍ أمسَكْتَ عنه فإنّك تقول: أوقفت. ومَوْقِفُ الإنسانِ وغيرِه: حيثُ يَقِفُ".[2]

1– فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، لشمس الدين السخاوي: (70/4).

2– معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط: 1399هـ – 1979م، (135/6).

اصطلاحا:

التوقف هنا هو: عدم العمل بأي من الحديثين المتعارضين أوالأحاديث المتعارضة[1]، وذلك لتعذر الجمع بينهما، أو لعدم وجود نص ناسخ لآخر منسوخ، أولعدم وجود مرجح لأحدهما على الآخر، والله أعلم.

المطلب الثاني: لجوء الإمام ابن حزم إلى التوقف.

لقد لجأ الإمام ابن حزم –رحمه الله– إلى التوقف، وهذا لأنه –رحمه الله– لم يجد ملجأ ينفذ به إلى التوفيق أو الترجيح، وذلك بأن يقوم بتأويل أحدهما مثلا من أجل الجمع والتوفيق، أو بأن يكون أحدهما أقوى سندا من الآخر مثلا من أجل الترجيح، أو غير ذلك من التماس لطرق التوفيق أو أسباب الترجيح.

فقد قال الإمام ابن حزم –رحمه الله– مبينا في ذلك موضع توقفه: "فلما تأملناها وتدبرناها بعون الله عز وجل لنا وتوفيقه إيانا، لا بحولنا ولا بقوتنا، رأيناها كلها متفقة ومؤتلفة منسردة متصلة بينة الوجوه واضحة السبل، لا إشكال في شيء منها حاشا فصلا واحدا لم يلح لنا وجه الحقيقة في أي النقلين هو منها فنبهنا عليه وهو: أين صلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الظهر يوم النحر، أبمنى أم بمكة؟"[2].

ومن تمام تواضع الإمام ابن حزم –رحمه الله– أنه أقر بقلة زاده العلمي، وأن هناك من قد يكون أعلم منه، بل وهذه قمة التواضع العلمي التي ينبغي أن تكون من صفات طالب العلم الناجح، فقد قال الإمام ابن حزم مدللا على ذلك: "فلعل غيرنا يلوح له بيان ذلك ، فمن استبان له ما أشكل علينا منه يوما ما فليضفه إلى ما جمعناه؛ ليقتني بذلك الأجر الجزيل من الله عز وجل".[3]

1- منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث، لخالد بن عبد الرحمان(ص124).

2- حجة الوداع لابن حزم(ص111).

3- المصدر نفسه(ص111-112).

ويتبين من هنا أنه ليس أمام من لا يستطيع التوفيق أو الترجيح إلا أن يتوقف، لأن الله تعالى لم يكلفه بما لا يعلم، بل ولقد نهاه أن يقفو ما ليس له به علم، والله أعلم.

المطلب الثالث: المسألة التي توقف فيها الإمام ابن حزم –رحمه الله–.

المسألة:

الحديث الأول: قال ابن حزم –رحمه الله–: "حدثنا عبد الله بن ربيع، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا ابن الأعرابي، حدثنا أبو داود، حدثنا علي بن بحر، وعبد الله بن سعيد المعنى قالا: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «أفاض رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من آخر يومه حتى صلى الظهر، ثم رجع إلى منى فمكث بها ليالي أيام التشريق يرمي الجمرة إذا زالت الشمس، كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة»".[1]

الحديث الثاني: قال ابن حزم –رحمه الله–: "حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا أحمد بن فتح، حدثنا عبد الوهاب بن عيسى، حدثنا أحمد بن محمد، حدثنا أحمد بن علي، حدثنا مسلم، حدثني محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، «أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أفاض يوم النحر، ثم رجع فصلى الظهر بمنى»".[2]

وجه التعارض:

1- المصدر السابق(ص209): وقد أخرجه أبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب في رمي الجمار، ح:1973، (605/1)، كلاهما بإسناده: عن علي بن بحر، وعبد الله بن سعيد المعنى عن أبي خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. قال الألباني: "قلت: حديث صحيح؛ إلا قوله: حين صلى الظهر.. فهو منكر" ، صحيح أبي داود – الأم، لمحمد ناصر الدين الألباني، (213/6).

2- المصدر نفسه(ص208): وقد أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر، ح:1308، (950/2). كلاهما من طريقه: حدثني محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب الإفاضة في الحج، ح:1998، (207/2). من طريقه: عن نافع، عن ابن عمر.

وهو: "أين صلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الظهر يوم النحر، أبمنى أم بمكة؟"[1]، فهناك تعارض ظاهر.

موقف الإمام ابن حزم من هذه المسألة:

إن هذا الإمام الجليل –رحمه الله–، لم يمنعه توقفه من إعطاء ما ترجح في ذهنه دون أن يجزم بذلك، وهذا لأنه بلا دليل قائم للفصل في المسألة، وهذا دليل واضح على ورعه وخوفه من الله جل وعلا، حيث قال في ذلك: "إلا أن الأغلب عندنا أنه (صلى الله عليه وسلم) صلى الظهر في ذلك اليوم بمكة لوجوه: أحدها: اتفاق عائشة وجابر على ذلك، واختصاص عائشة رضي الله عنها بموضعه (عليه السلام)، وأيضا في حجة الوداع كانت في شهر آذار وهو وقت تساوي الليل والنهار، وقد دفع (عليه السلام) من مزدلفة قبيل طلوع الشمس إلى منى، وخطب بها الناس، ونحر بدنا عظيمة، وتردد بها على الخلق، ورمى الجمرة، وتطيب، ثم أفاض إلى مكة، فطاف بالبيت سبعا، وشرب من زمزم، ومن نبيذ السقاية، وهذه الأعمال يبدو في الأظهر أنها لا تنقضي في مقدار يمكن معه الرجوع من مكة إلى منى قبل الظهر، ويدرك بها صلاة الظهر في أيام آذار، والله أعلم. وقد قلنا: إننا لا نقطع على هذا، وعلم ذلك عند الله عز وجل".[2]

1- المصدر نفسه(ص111).

2- حجة الوداع لابن حزم(ص296).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، كما يحب ربنا سبحانه ويرضى، ملء السماوات، وملء الأرض، وملء ما بينهما، ثم أزكى صلاة وأتم سلام على المبعوث رحمة للعالمين، محمد ابن عبد الله ابن عبد المطلب الهاشمي، وعلى آله وصحبه وأزواجه وذريته ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

ففي الختام فإنني سأدون أبرز وأهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث في هذا الموضوع، وهي كالآتي:

1- "تعتبر شخصية الإمام ابن حزم –رحمه الله– من أهم الشخصيات التي أثرت في مسيرة"[1] علوم الحديث، "بل في مسيرة كثير من العلوم والمعارف الإسلامية"[2]، حيث كان لهذه "الشخصية الفذة منهجا علميا مستقلا متكاملا واضح المعالم"[3].

2- "لقد تبنى الإمام ابن حزم –رحمه الله– المنهج الظاهري، كما أنه قد حاول جادا نشره والدفاع عنه، هذا المنهج الذي يعد منضبطا بالظاهر في تلقي النصوص وفهمها والتأصيل عليها، وبناء على ذلك فقد جعل أربعة أصول لهذا المنهج، وهي: **نص القرآن ونص السنة والإجماع والدليل**، وذلك لقوة صحتها وحجيتها، كما أنه رفض ما عداها من أصول وقواعد أخرى تبنتها مذاهب أخرى، كالقياس والاستحسان وعمل أهل المدينة وغيرها، وهذا لعدم قيام الدليل والبرهان له على صحتها".[4]

3- وبجعل هذا المنهج منطلقا في توجهه في دراسة مختلف الحديث، فقد رفض –بناء على ذلك– الاحتجاج بقول أحد من البشر غير رسول الله صلى الله عليه

1- القواعد الفقهية عند الإمام ابن حزم من خلال كتابه المحلى، لأحمد بن محمد بن سعد آل سعد الغامدي، إشراف الدكتور: ناصر بن عبد الله بن عبد العزيز الميمان، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، الدراسات العليا الشرعية، شعبة الفقه، العام الجامعي: 1427هـ، (ص426).

2- المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

3- منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث في كتابه حجة الوداع، لخالد بن عبد الرحمان (ص130)، (بتصرف).

4- المصدر نفسه (ص131).

وسلم، كما رفض الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة، وكذلك الأصول التي لم يقم عليها دليل عنده، وهذا لفرضه عدم الخروج عن ظاهر النص بالزيادة أوالنقصان بأي كان من الأسباب، كما أنه لا ننكر أن هذا المنهج قد ساعده في فهم وحل إشكالات كثيرة وقع فيها غيره بسبب تعديهم حدود النصوص، والله أعلم.

4- لقد سعى الإمام ابن حزم –رحمه الله- جاهدا في محاولة الجمع والتوفيق بين النصوص، وقد وفق في ذلك إلى حد بعيد، ولعله خير شاهد على ذلك كتابه "حجة الوداع"، وبناء على ذلك فقد حرص كل الحرص على اتباع جميع الطرق والسبل الممكنة، وذلك لإعمالها معا –وقد بينت ذلك ببيان ترادف الألفاظ والمعاني، ثم بالتأويل المقبول–، أو لإعمالها جزئيا –وقد بينت ذلك بالتخصيص–.

5- ولقد تطرق الإمام ابن حزم –رحمه الله- لبيان الناسخ والمنسوخ، وذلك **في بيان حال النبي صلى الله عليه وسلم أثناء شربه للماء**، كما أنه لم يتبين لي في الحقيقة موضعا آخر للنسخ في هذا الكتاب –حجة الوداع–، والله أعلم.

6- إذا استحال عن الإمام ابن حزم –رحمه الله- الجمع والتوفيق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض بكل الأشكال، وتعذر وجود نص ناسخ لآخر منسوخ، فإنه عندئذ يتوجه إلى القول بالترجيح بين الروايات، مشترطا في ذلك قيام الدليل والبرهان على رجحان النص الراجح، وقد وقفت **على مرجحات إسنادية، تتمثل في: ترجيح رواية الأكثر، وترجيح رواية صاحب الواقعة، كما وقفت على مرجحات متنية،** وتتمثل في: ترجيح رواية المثبت على النافي، وترجيح الرواية الزائدة على الناقصة، وقد ضربت لهم أمثلتهم، سائلا الله تعالى التوفيق والسداد في القول والعمل.

7- لقد توقف الإمام ابن حزم –رحمه الله- في مسألة حديثية وحيدة، مفادها "**أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يوم النحر، أبمنى أم بمكة؟**"[1]، وهذا لأنه لم يتبين له وجه الصواب فيها، وهذا إن دل عن شيء طبعا فإنما يدل على صدقه وورعه.

[1]- حجة الوداع لابن حزم(ص111).

8- "يعتبر الإمام ابن حزم –رحمه الله- ممن ساهم مساهمة فعالة في خدمة"[1] علم مختلف الحديث، "وإثرائه وتشييد صرحه، إذ إنه من العلماء السابقين إلى تأسيس هذا العلم، وذلك بجعله علما مستقلا قائما بنفسه، وذلك من خلال تخصيص هذا الفن بتأليف مستقل يعتبر من اللبنات الأولى في بناء صرحه"[2]، ألا وهو كتاب "حجة الوداع"، إضافة إلى ما حوته مؤلفاته الأخرى من هذا العلم المبثوث فيها.

وأخيرا فإنني أوصي طلبة العلم وغيرهم بالرجوع إلى كتب هذا الإمام الجليل ومؤلفاته، وتناولها بالبحث والدراسة والتحقيق، وكذا الاستفادة مما تحويه من فوائد ودرر، ونبذ المذهبية والتحيز.

ولمن لم يقتنع بما فعل أوقال هذا الإمام الجليل في مسألة من المسائل ، فليقل كما قال الإمام الذهبي: "ولي أنا ميل إلى أبي محمد، لمحبته في الحديث الصحيح، ومعرفته به، وإن كنت لا أوافقه في كثير مما يقوله في الرجال والعلل، والمسائل البشعة في الأصول والفروع، وأقطع بخطئه في غير ما مسألة، ولكن لا أكفره، ولا أضلله، وأرجو له العفو والمسامحة وللمسلمين، وأخضع لفرط ذكائه وسعة علومه."[3]

"فما أحوجنا في هذا العصر خاصة إلى حزم الإمام ابن حزم –رحمه الله- في العلم والدراسة والبحث".[4]

هذا، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيد الأولين والآخرين، نبينا محمد ابن عبد الله وعلى آله وصحابته والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

1- القواعد الفقهية عند الإمام ابن حزم من خلال كتابه المحلى، لأحمد الغامدي (ص427).

2- المصدر نفسه (ص427).

3- سير أعلام النبلاء للذهبي(18/201-202).

4- القواعد الفقهية عند الإمام ابن حزم من خلال كتابه المحلى، لأحمد الغامدي (ص427).

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

الآية أوشطرها	الصفحة
﴿ إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ سورة الحجر: 09.....	أ
﴿أَيَحۡسَبُ ٱلۡإِنسَٰنُ أَلَّن نَّجۡمَعَ عِظَامَهُۥ﴾ سورة القيامة: 03.....	32
﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ... ﴾ سورة النساء: 64.....	42
﴿ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ ... ﴾. سورة الأعراف: 32.....	42
﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ... ﴾ سورة النساء: 82.....	48
﴿ وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌ ... ﴾ سورة الإسراء: 36.....	48
﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ... ﴾ سورة النساء: 82.....	58
﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيّٖ مُّبِينٖ ﴿١٩٥﴾ ﴾سورة الشعراء: 195.....	60
﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ ... ﴾ سورة إبراهيم: 04.....	60
﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ ﴾ سورة المائدة: 03.....	64
﴿ قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ... ﴾ سورة الأعراف: 33.....	64
﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ ... ﴾ سورة البقرة: 168-169.....	64
﴿وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ ﴾ سورة الأنعام: 82.....	65

﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ١٣﴾ سورة لقمان: 13..... 65

﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ ... ﴾ سورة النساء: 11..... 65

﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ ... ﴾ سورة آل عمران: 173 65

﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ... ﴾ سورة الإسراء: 23-24..... 66

فهرس الأحاديث النبوية

طرف الحديث **الصفحة**

نحر رسول الله (صلى الله عليه وسلم)..... 35

ذبح النبي (صلى الله عليه وسلم) عن أزواجه..... 36

صلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الظهر بذي الحليفة..... 37

أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) صلى الظهر بالبيداء..... 37

أخبرتني عائشة أنها طيبت رسول الله (صلى الله عليه وسلم)..... 38

أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات..... 39

سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم..... 44

اعلموا فإنكم على عمل صالح..... 44

لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه..... 44

أما علمت أني قصرت عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)..... 50

هكذا صنع رسول الله (صلى الله عليه وسلم)..... 50

فلما كانت ليلة البطحاء طهرت عائشة..... 52

فلما كان يوم النحر طهرت..... 52

أن طلحة كان ممن ساق الهدي..... 53

وكان في من لم يكن معه الهدي طلحة..... 54

بيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله (صلى الله عليه وسلم)..... 55

خرج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وخرجنا معه..... 55

أفاض رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من آخر يومه..... 70

أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أفاض يوم النحر..... 70

فهرس الأعلام المترجم لهم

الاسم **الصفحة**

محمد بن داود بن علي الظاهري..... 49

بندار محمد بن بشار..... 53

غندر محمد بن جعفر الهذلي..... 53

فهرس المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم.

ثانيا: الكتب

1. ابن حزم حياته وعصره ،آراؤه وفقهه، لمحمدأبي زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1978م.
2. ابن حزم خلال ألف عام، لأبي عبد الرحمان بن عقيل الظاهري، دار الغرب الإسلامي –بيروت–، ط1: 1402هـ/1982م
3. ابن حزم عصره ومنهجه وفكره التربوي، لحسان محمد حسان، دار الفكر العربي، ط1: القاهرة 1965.
4. آثار البلاد وأخبار العباد، للقزويني، دار صادر– بيروت.
5. الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن حزم، تح: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة– بيروت
6. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي الشوكاني، تح: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط1: 1419هـ – 1999م.
7. أصول مذهب الإمام أحمد دراسة مقارنة، لعبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة –بيروت–، ط3: 1410هـ/1990م.
8. الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، لمحمد بن موسى بن عثمان الحازمي، دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد ، الدكن، ط2: 1359هـ.
9. الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، ط5: 2002
10. البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل القرشي، تح: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط1: 1408 هـ – 1988 م.
11. تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، تح: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

12. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين السيوطي، تح: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.
13. توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح الجزائري، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب، ط1: 1416هـ – 1995م.
14. جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير الطبري، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1: 1420 هـ – 2000 م.
15. الجامع الصحيح سنن الترمذي، للترمذي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون
16. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة،، ط1: 1422هـ.
17. جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، لمحمد بن فتوح الميورقي الحَمِيدي، الدار المصرية للتأليف والنشر – القاهرة، 1966 م.
18. حجة الوداع لأبي محمد علي بن حزم، تح: أبو صهيب الكرمي، بيت لأفكار الدولية للنشر والتوزيع– الرياض، ط1: 1998م.
19. ديوان ابن حزم، جمع وتحقيق ودراسة د.صبحي رشاد عبد الكريم، دار الصحابة للتراث بطنطا، ط1: 1410هـ/1990م.
20. الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، لأبي الحسن بن بسام الشنتريني، تح: إحسان عباس، الدار العربية للكتاب– ليبيا تونس، ط1: 1981م.
21. رسائل ابن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن حزم، تح: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
22. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن قدامة المقدسي، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، ط2: 1423هـ/2001.

23. سنن ابن ماجه، لابن ماجه، تح: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط1: 1430 هـ /2009 م
24. سنن أبي داود، لأبي داود، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، كتاب المناسك، باب في الإشعار.
25. سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3: 1405هـ/ 1985م.
26. صحيح أبي داود – الأم، لمحمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط1: 1423 هـ – 2002 م.
27. الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال، تح: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، ط2: 374 1هـ – 1955.
28. طبقات الأمم، لأبي القاسم صاعد الأندلسي، المطبعة الكاثوليكية– بيروت:1912.
29. طبقات الحفاظ، لجلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1: 1403.
30. طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين السبكي، تح: عبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط2: القاهرة: 1383هـ/1963م.
31. طوق الحمامة، لأبي محمد علي ابن حزم، تح: د. إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر–بيروت/ لبنان، ط2: 1987.
32. فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، لشمس الدين أبو الخير محمد السخاوي، تح: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، ط1: 1424هـ / 2003م.

33. القاموس المحيط، للفيروزآبادى، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط8: 1426هـ/2005م.
34. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم الزمخشري، دار الكتاب العربي – بيروت، ط3: 1407هـ.
35. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعبد العزيز علاء الدين البخاري الحنفي، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ.
36. لسان العرب، لجمال الدين ابن منظور، دار صادر–بيروت، ط3: 1414.
37. المجتبى من السنن، لأبي عبد الرحمن النسائي، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2: 1406هـ / 1986م
38. مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط3: 1387 هـ – 1967م.
39. مجموع الفتاوى، لتقي الدين بن تيمية الحراني، تح: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، السعودية: 1416هـ/1995م.
40. مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، لأسامة بن عبد الله الخياط، دار ابن حزم، ط1: 1421هـ/2001م.
41. مختلف الحديث وأثره في أحكام الحدود والعقوبات، للدكتور طارق بن محمد الطواري، دار ابن حزم، بيروت– لبنان، ط1: 1418هـ/2007م.
42. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، لعياض السبتي، المكتبة العتيقة ودار التراث.
43. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي، المكتبة العلمية – بيروت.
44. معجم الأدباء، لشهاب الدين الحموي، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1: 1414 هـ – 1993 م.

45. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط: 1399هـ – 1979م.
46. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لمحمد ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية – بيروت.
47. المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، ابراهيم ابن مفلح، تح: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط1: 1410هـ – 1990م.
48. منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، لعبد المجيد محمد بن إسماعيل السوسوة، دار النفائس للنشر والتوزيع– الأردن، ط1: 1418هـ/ 1997م.
49. الموافقات، لإبراهيم الشاطبي، دار ابن عفان، ط1: 1414هـ/1997م.
50. النبذ في أصول الفقه، لابن حزم، تح: محمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية، 1405هـ.
51. النَّظْمُ المُسْتَعْذَبُ فِي تفْسِير غريبِ أَلْفَاظِ المهَذّبِ، لمحمد بطال، تح: د. مصطفى عبد الحفيظ سَالِم، المكتبة التجارية، مكة المكرمة.
52. نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، لشهاب الدين المقري التلمساني، تح: إحسان عباس، دار صادر– بيروت/ لبنان، ط1: 1968.
53. الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل الصفدي، تح: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث – بيروت، 1420هـ– 2000م، (41/24).

ثالثا: المقالات والبحوث والرسائل الجامعية.

1. إلزامات ابن حزم الظاهري للفقهاء من خلال كتابه المحلى، لسمراء نور الدين بيكر، تحت إشراف الأستاذة الدكتررة: حياة محمد علي عثمان خفاجي، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الفقه، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 1436هـ/2014م.
2. منهج ابن بطال في تأويل مختلف الحديث من خلال كتابه شرح صحيح البخاري –من أول كتاب الإيمان إلى آخر كتاب الصلاة نموذجا–، لمداح ثامر،

تحت إشراف الأستاذ الدكتور: محمد عبد النبي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإسلامية، قسم العقائد والأديان، تخصص كتاب وسنة، السنة الجامعية:2012،2011.

3. منهج ابن حزم في دراسة مختلف الحديث في كتابه "حجة الوداع"، لخالد بن عبد الرحمان بن عارف القاسم، قسم أصول الدين في كلية الدراسات الفقهية، جمعية الحديث الشريف وإحياء التراث/ فرع الزرقاء، جامعة آل البيت، نوقشت وأوصي بإجازتها بتاريخ: 2/ربيع الأول/1425هـ، الموافق:2004/4/22م.

4. مادة مختلف الحديث، للدكتورة حكيمة حفيظي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، كلية أصول الدين، قسم الكتاب والسنة، مذكرة مقدمة لطلبة السنة الثالثة (ل.م.د)، العام الجامعي: 2014/2013.

5. القواعد الفقهية عند الإمام ابن حزم من خلال كتابه المحلى، لأحمد بن محمد بن سعد آل سعد الغامدي، إشراف الدكتور: ناصر بن عبد الله بن عبد العزيز الميمان، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، الدراسات العليا الشرعية، شعبة الفقه، العام الجامعي: 1427هـ.

رابعا: المرجع الالكتروني:

- منتدى الدراسات الحديثية (ملتقى أهل الحديث)، مختلف الحديث والكتب المؤلفة فيه، للشيخ حسن بن الشيخ علي ورسمه، (www. ahlhadeeth. Com)

فهرس الموضوعات

الإهداء.

شكر وعرفان.

ملخص.

المقدمة.....أ

الفصل التمهيدي.....01

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن حزم.....02

المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته.....02

اسمه ونسبه.....02

كنيته.....03

المطلب الثاني: نشأته.....03

المطلب الثالث: طلبه للعلم وشيوخه وتلاميذه.....05

طلبه للعلم.....05

شيوخه.....06

تلاميذه.....08

المطلب الرابع: أقوال العلماء فيه ومؤلفاته ووفاته.....10

أقوال العلماء فيه.....10

أقوال العلماء في الثناء عليه.....10

أقوال العلماء في انتقاده.....12
مؤلفاته.....13
وفاته.....14
المبحث الثاني: التعريف بكتاب" حجة الوداع".....16
المطلب الأول: تسمية الكتاب وتوثيق نسبته إلى صاحبه.....16
تسمية الكتاب.....16
توثيق نسبة الكتاب إلى ابن حزم.....16
المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب وموضوعه.....17
سبب تأليفه.....17
موضوعه.....17
المطلب الثالث: طريقة تصنيف الكتاب وأهميته.....18
طريقة تصنيف الكتاب.....18
القسم الأول.....18
القسم الثاني.....18
القسم الثالث.....19
أهميته.....19
الأهمية العلمية للكتاب.....19
الأهمية المنهجية للكتاب.....20

المبحث الثالث: علم مختلف الحديث.....21
تمهيد.....21
المطلب الأول: تعريف مختلف الحديث.....21
الفرع الأول: تعريف "المختلف.....21
لغة.....21
الفرع الثاني: تعريف "الحديث".....22
لغة.....22
اصطلاحا.....22
القول الأول.....22
القول الثاني.....22
الفرع الثالث: تعريف "مختلف الحديث".....23
المطلب الثاني: شروط مختلف الحديث وأسبابه.....23
شروطه.....23
الشرط الأول.....23
الشرط الثاني.....24
الشرط الثالث.....24
الشرط الرابع.....24

أسبابه.....24
اختلاف الرواة في الحفظ والأداء.....24
اختلاف الرواة في الحفظ.....24
اختلاف الرواة في الأداء.....25
الأسباب التي تعود إلى دلالات العموم والخصوص.....25
العموم والخصوص المطلق.....25
العموم والخصوص الوجهي.....25
أسباب تعود إلى جهل الناسخ وتغاير الأحوال.....25
جهل الناسخ.....25
تغاير الأحوال.....26
المطلب الثالث: أهمية علم مختلف الحديث وأهم مصنفاته.....27
أهميته.....27
ذكر بعض أهم المصنفات.....28
المطبوعة.....28
المخطوطة.....28
الفصل الأول.....30
تمهيد.....31
المبحث الأول: مسلك الجمع والتوفيق.....32

المطلب الأول: تعريفه وشروطه.....32
تعريفه.....32
لغة.....32
اصطلاحا.....32
شروطه.....33
المطلب الثاني: منهج ابن في الجمع والتوفيق حزم.....33
بيان ترادف المعاني والألفاظ.....34
تأويل أحد اللفظين ليوافق معنى اللفظ الآخر.....34
التخصيص.....34
المطلب الثالث: أمثلة الجمع والتوفيق.....35
مثال الجمع ببيان ترادف المعاني والألفاظ.....35
الحديث الأول.....35
الحديث الثاني.....36
وجه التعارض.....36
دفع التعارض.....36
مثال تأويل أحد اللفظين ليوافق معنى اللفظ الآخر.....37
الحديث الأول.....37
الحديث الثاني.....37

وجه التعارض.....38
دفع التعارض.....38
مثال التخصيص.....38
الحديث الأول.....38
الحديث الثاني.....39
وجه التعارض.....39
دفع التعارض.....39
المبحث الثاني: مسلك النسخ.....41
المطلب الأول: تعريفه وشروطه.....41
تعريفه.....41
لغة.....41
اصطلاحا.....41
شروطه.....42
المطلب الثاني: منهج ابن حزم في القول بالنسخ.....42
المطلب الثالث: مثال النسخ.....44
الحديث الأول.....44
الحديث الثاني.....44
وجه التعارض.....44

دفع التعارض.....45
المبحث الثالث: مسلك الترجيح.....46
المطلب الأول: تعريف الترجيح وشروطه ووجوهه.....46
لغة.....46
اصطلاحا.....46
شروطه.....46
وجوهه.....47
المطلب الثاني: منهج ابن حزم في الترجيح.....48
أحدها.....48
والثاني.....48
والثالث.....48
أحدهما.....48
والوجه الثاني.....48
المطلب الثالث: أمثلة الترجيح.....49
الترجيح من خلال مرجحات في السند.....49
أولا: ترجيح رواية الأكثر.....49
المثال.....50
الحديث الأول.....50
الحديث الثاني.....50

وجه التعارض.....50
دفع التعارض.....50
ثانيا: ترجيح رواية صاحب الواقعة.....51
المثال.....51
الحديث الأول.....51
الحديث الثاني.....52
وجه التعارض.....52
دفع التعارض.....52
الترجيح من خلال مرجحات في المتن.....53
أولا: ترجيح رواية المثبت على النافي.....53
المثال.....53
الحديث الأول.....53
الحديث الثاني.....53
وجه التعارض.....54
دفع التعارض.....54
ثانيا: ترجيح الرواية الزائدة على الناقصة.....54
المثال.....54
الحديث الأول.....54

الحديث الثاني.....55
وجه التعارض.....55
دفع التعارض.....56
الفصل الثاني.....57
المبحث الأول: قواعد عامة في علم مختلف الحديث عند ابن حزم.....58
المطلب الأول: ما يختص بالراوي.....58
القاعدة الأولى: قبول زيادة العدل.....58
القاعدةالثانية:لاتعارضبينأخبار الثقات.....58
المطلب الثاني: ما يختص بالمروي.....59
القاعدة الأولى: لاحجة في قول غير الرسول.....59
القاعدة الثانية: جمع النصوص الصحيحة.....59
المطلب الثالث: ما يتعلق بهما (الراوي والمروي).....60
القاعدة الأولى: لا حجة في الحديث الضعيف.....60
القاعدة الثانية: وجوب الأخذ بظاهر النص وعدم تعديه.....60
المبحث الثاني: أثر النزعة الظاهرية في منهج ابن حزم.....62
المطلب الأول: تعريف الظاهر.....62
لغة.....62
اصطلاحا.....62

المطلب الثاني: أصول المذهب الظاهري عند الإمام ابن حزم.....63
النص.....63
الإجماع.....63
أحدهما.....64
والثاني.....64
الدليل.....64
المطلب الثالث: بيان كيفية معالجة النص بالظاهر.....66
المبحث الثالث: لجوء الإمام ابن حزم إلى التوقف.....68
المطلب الأول: تعريف التوقف.....68
لغة.....68
اصطلاحا.....69
المطلب الثاني: لجوء الإمام ابن حزم إلى التوقف.....69
المطلب الثالث: المسألة التي توقف فيها الإمام ابن حزم –رحمه الله–.....70
المسألة.....70
الحديث الأول.....70
الحديث الثاني.....70
وجه التعارض.....70
موقف الإمام ابن حزم من هذه المسألة.....70

الخاتمة.....72

فهرس الآيات القرآنية.....75

فهرس الأحاديث النبوية..... 77

فهرس الأعلام المترجم لهم.....79

فهرس المصادر والمراجع.....80

فهرس الموضوعات.....86